



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
جامعة محمد البشير الإبراهيمي
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم
التسيير
تخصص: ادارة مالية



مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تحت عنوان:

القرض المصرف كمصدر من مصادر تمويل المؤسسات
الصغيرة
دراسة حالة وكالة ANGEM - برج بوعريج -

تحت اشراف:

* غطاس عبد الغفار

من إعداد الطلبة:

بن دراجي نريمان

بن محمود سهام

لجنة المناقشة:

رئيس	جامعة برج بوعريج	صافية بومصباح
مشرف	جامعة برج بوعريج	عبد الغفار غطاس
ممتحن	جامعة برج بوعريج	سمير بوعافية

السنة الجامعية: 2020/2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و تقدير

أولاً وقبل كل شيء الشكر لله سبحانه و تعالى على نعمه والتي لا تعد ولا تحصى الذي أعاننا
وسدد خطانا ووفقنا لإتمام هذه المذكرة.

كما نقدم جزيل الشكر والعرفان لأستاذنا الفاضل غطاس عبد الغفار على حسن المعاملة وعلى
قبوله الإشراف على عملنا هذا و توجيهاته القيمة فبارك الله فيه.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أعوان المكتبة وعلى وجه الخصوص زهية غانم و أعوان الأمن
نخص بالذكر عمي رشيد نايلي وعمي حليلو

إلى جميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

إلى جميع من ساعدنا في إتمام هذا البحث من قريب أو بعيد ولو بالكلمة الطيبة.

اهداء

أهدي ثمرة نجاحي و تفوقي هذا إلى من قال فيهما تعالى " وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ ۚ وَلَا تَنْهَرُهُمَا ۚ وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا"

24-الإسراء

إلى الذي ضحى لأجلي وأضاء طريقي بتوجيهاته وعلمني البذل والعطاء أبي الغالي رحمه الله وأسكنه
فسيح جناته

إلى من أرضعتني الحب و الحنان إلى أعلى وأعظم إنسانة في الوجود و سندي في الحياة إلى أمي الغالية
حفظها الله وأطال في عمرها أسأل لها الله دوام الصحة و العافية

إلى من أرى التفاؤل و الأمل بأعينهم و السعادة تغمر محياهم إختوتي وأختوتي

إلى جميع الأهل و الأقارب وإلى من جمعني بهم المشوار الدراسي وشاركتهم أحلى اللحظات: فطيمة،
سليمة، سهام، هاجر، لميس، عائشة، منال، شيماء، صبيرة، ماجدة، أحلام، أسماء، شهرزاد.....إلخ

إلى كل من هو في قلبي و لم يذكره قلبي إلى كل من يعرفني من قريب أو بعيد أهدي ثمرة هذا العمل
المتواضع

نريمان

إهداء

إهداء

حمداً لله بأسط الدين بالعطايا و النعم ذو الجلال والإكرام منبع التوفيق ميسر الأعمال الذي أنار لنا الدروب و سطر لنا الأسباب ما يكفي لقطف ثمار الجهد والاجتهاد، ثم الصلاة والسلام على معلم البشرية وهادي الأمة عليه أزكى الصلاة و التسليم

إلى من تعهداني بصغري تربية وتعلوما وأوصاني ربي بالدعاء لهما " وَ قُلْ رَبِّي اَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا " 24-الإسراء

إلى أسمى مراتب الحب والحنان من وضعت الجنة تحت قدميها إلى التي اسمها أحلى ما نطق به لساني ودعاؤها سر نجاحي وتوفيقي نبض القلب و قرّة العين أمي حفظها الله ورعاها وأطال في عمرها

إلى من كلله الله بالهيبه والوقار من أحمل اسمه بكل افتخار أبي الغالي أطال الله في عمره وأدامه تاجا فوق رأسي ووساما على صدري، فاللهم اجعلهما ممن قلت فيهم " سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ " 73-الزمر

إلى زهراتي قلبي من حبهم يجري في دمي و يلهج بذكرهم فؤادي إلى أخواني وأولادهم كل باسمه خاصة الكتكوتة رؤيا إلى أعز الناس على قلبي وسندي في الحياة إلى أخواني إلى كل عائلة بن محمود إلى من تقاسمت معها هذا البحث إليك نريمان إلى كل زميلات الدراسة كل باسمه إلى كل دفعة إدارة مالية 2020

إلى كل من عرفهم قلبي و نسيهم قلبي

سهام

الملخص:

من خلال دراستنا تم التوصل إلى أن المؤسسات الصغيرة لها دور بارز في تحقيق التنمية الاقتصادية، وقد أولت الحكومة الجزائرية اهتمام بالغ بهذه المؤسسات فسعت إلى إنشائها و دعمها و ترقيتها و تعزيز سبل العمل فيها من خلال اعتمادها على القروض المصغرة كمصدر لتمويل هذه المؤسسات والموجهة بشكل خاص لفئة الفقراء وذوي الدخل المحدود من أجل تنفيذ مشاريعهم و ذلك بغرض التقليل من العقبات التي تواجههم ومن أهمها مشكل التمويل، ومن أبرز هذه المؤسسات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و التي تهدف أساسا إلى التقليل من حدة الفقر وامتصاص البطالة.

الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة، قرض مصغر، وكالة وطنية لتسيير قرض مصغر.

Abstract

Through our study, we concluded that small enterprises have a prominent role in achieving economic development and the Algerian government has paid great attention to these institutions and has sought to establish, support, upgrade, and strengthen ways of working in them by relying on microcredit as a source of funding for these institutions and directed especially for the poor and those with limited income, in order to implement income, in order to implement their projects, in order to reduce the obstacles they face, the most important of which is the problem of financing. The most prominent of these institutions is the National Agency for Microfinance Management, which mainly aims to reduce poverty and absorb unemployment.

Key words: Small enterprises, Microcredit, National Agency for Microcredit Management.



فهرس

المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر
	إهداء
	ملخص
I	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
V	قائمة الاختصارات والرموز
VII	قائمة الملاحق
أ - و	مقدمة
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و القرض المصغر	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة
03	المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة
09	المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة
14	المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة
17	المطلب الرابع: أنواع المؤسسات الصغيرة
20	المبحث الثاني: مدخل للقرض المصغر
20	المطلب الأول: نشأة و تعريف القرض المصغر
22	المطلب الثاني: مبادئ و أهمية القرض المصغر
24	المطلب الثالث: أهداف القرض المصغر و معايير نجاح فكرة القرض المصغر
25	المطلب الرابع: أنواع القرض المصغر و أهم التعديلات التي أدخلت عليه
27	خلاصة
الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لوكالة تسيير القرض المصغر لولاية برج بوعريريج	
29	تمهيد
30	المبحث الأول: تقديم للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
30	المطلب الأول: تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
30	المطلب الثاني: أهداف و مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
33	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

34	المطلب الرابع: مصادر الموارد المالية للوكالة و أهم المعوقات التي تعترضها
36	المبحث الثاني: طريقة عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
36	المطلب الأول: شروط الاستفادة من القرض المصغر
38	المطلب الثاني: صيغ التمويل و أنواع الأنشطة الممولة
41	المطلب الثالث: جملة الخدمات التي تقدمها الوكالة و أهم المتدخلين في عملها
43	المطلب الرابع: المساعدات و الامتيازات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر
45	المبحث الثالث: مراح دراسة منح القرض من طرف الوكالة و دوره في دعم و إنشاء المؤسسات الصغيرة
45	المطلب الأول: طلب القرض و الضمانات الممنوحة و دراسة القرض
47	المطلب الثاني: دراسة المحاسبة المالية للمشروع
48	المطلب الثالث: متابعة و تحصيل القرض
49	المطلب الرابع: دور القرض المصغر في دعم و إنشاء المؤسسات الصغيرة
56	خلاصة
57	الخاتمة
61	قائمة المراجع
66	الملاحق

قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
06	تعريفات بعض الدول للمؤسسات الصغيرة حسب عدد العمال	01
07	تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة	02
09	تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة	03
39	أهم أنماط التمويل	04
47	حصيلة المشتريات التي اقتناها صاحب المشروع	05
49	عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب قطاع النشاط	06
50	حصيلة المناصب المستحدثة موزعة حسب جنس المستفيد	07
51	حصيلة المناصب المستحدثة موزعة حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء المواد الأولية	08
52	حصيلة المناصب المستحدثة موزعة حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء العتاد	09
53	حصيلة المناصب المستحدثة موزعة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء المواد الأولية	10
54	حصيلة المناصب المستحدثة موزعة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء العتاد	11

قائمة الأشكال:

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
33	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	01
43	مبلغ القرض بدون فائدة المقدم من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	02
50	حصيلة السلف بدون فوائد موزعة حسب قطاع النشاط	03
51	حصيلة عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب جنس المستفيد	04
52	حصيلة عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء المواد الأولية	05
52	حصيلة عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء العتاد	06
54	حصيلة عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء المواد الأولية	07
55	حصيلة عدد المناصب المستحدثة موزعة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء العتاد	08

قائمة الرموز والاختصارات

الرمز	الدلالة باللغة الأجنبية	الدلالة باللغة العربية
ANGEM	AGENCE NATIONAL DE GESTION DU MICRU CREDIT	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
BDL	BANQUE DE DEVELOPEMNT LOCAL	بنك التنمية المحلية
BNA	BANQUE NATIONALE D ALGERIE	البنك الوطني الجزائري
CPA	CREDIT POPULAIRE D ALGERIE	القرض الشعبي الجزائري
BEA	BANQUE EXTERIEURE D ALGERIE	بنك الجزائر الخارجي
BADR	BANQUE DE L AGRICULTURE ET DEVELOPPEMENT RURAL	بنك الفلاحة و التنمية الريفية
UNIDO	COMMISSION DES NATIONS UNIES POUR LE DEVELOPPEMENT INDUSTRIEL DANS LES PAYS EN DEVELOPPEMENT	لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في الدول النامية
LANASE	ASSOCIATION DES NATIONS DE L.ASSIE DU SUD-EST	منظمة إتحاد بلاد جنوب شرق آسيا
UE	L.UNION EUROPE.ENNE	الإتحاد الأوروبي
IFC	SOCIE.TE. FINANCIERE INTERNATIONALE	مؤسسة التمويل الدولية
IFM BONN	INSTITUT ALLMAND DE BONN POUR LA RECHERCHE SECTORIELLE SUR LES PETITES ET MOYENNES ENTREPRISES	معهد بون الألماني لأبحاث قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
BIT	BUREAU INTERNATIONAL DU TRAVAIL	المكتب الدولي للعمل
OCDE	ORGANISATION EUROPE.ENE DE COOPE.RATION ET DE DE.VELOPPEMENT E.CONOMIQUES	منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوروبية
REM	RE.SEAU EUROPE.EN DE MICROFINANCE	الشبكة الأوروبية للتمويل المصغر

الصفحة	العناوين	الرقم
67	الفاتورة الأولية	01
68	عدد المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية	02
69	عدد المناصب المستحدثة حسب قطاع النشاط	03
70	عدد المناصب المستحدثة حسب المستوى التعليمي	04
71	وثيقة تعهد و التزام لطلب الحصول على قرض مصغر لإنشاء مشروع	05
72	وثيقة طلب قرض مصغر	06
73	وصل إيداع ملف	07

مقدمة

مقدمة:

يرى الكثير من الاقتصاديين أن تطوير المؤسسات الصغيرة وتشجيع إنشائها يعد من أهم ركائز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص وذلك باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الإنتاجية من جهة والمساهمة في معالجة مشاكل الفقر والبطالة من خلال توفير مناصب الشغل، والمساهمة في تحقيق معدلات النمو من جهة أخرى لذلك أبدت هذه الدول اهتماما متزايدا بهذه المؤسسات، والجزائر كغيرها من الدول سعت إلى الاهتمام بهذا القطاع الحيوي نظرا لأهميته الكبيرة خاصة بعد الانتقال من الاقتصاد الموجه نحو اقتصاد السوق، وكذا التحولات في السياسة الاقتصادية التي اتجهت نحو التنوع الاقتصادي وذلك إدراكا منها بالدور الكبير لهذه المؤسسات في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني.

وبالرغم من الأهمية والمكانة التي تحظى بها المؤسسات الصغيرة إلا أنها لا تزال تعاني من بعض المشاكل التي تحد من دورها وعلى رأسها المشكل التمويلي الذي يعد أهم المعوقات التي تواجهها من أجل بقائها ونموها، وهذا ما جعل مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة إحدى الموضوعات الأساسية في الإدارة المالية لما تلعبه من دور فعال في دفع عجلة التنمية، لذلك قامت الحكومة الجزائرية بعدة مبادرات تهدف إلى تشجيع صغار المستثمرين بالتوجه لهذا القطب الاستثماري من خلال عدة آليات ولعل أبرزها هي آلية القرض المصغر ولما تلعبه من دور في تمويل ودعم هذه المؤسسات، إذ لا يقتصر دورها فقط في الرفع من مستوى الإنتاج وزيادة العائدات بل تعداه ليشمل دورها في تجديد النسيج الاقتصادي ودورها الكبير في تشجيع الابتكار، كما تمثل أيضا وسيلة لإعادة الاندماج الاجتماعي للعمال الذين فقدوا مناصب عملهم.

وعلى هذا تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على منح قروض مرفقة بمساعدات الدولة سعيا منها لمكافحة البطالة والأوضاع المتردية للمجتمع وخلق مناصب عمل تضمن على الأقل العيش الكريم.

الإشكالية:

انطلاقا مما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة في الجزائر (ولاية برج بوعريج

نموذجاً) ؟

انطلاقا من الإشكالية الرئيسية تدرج مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:



- ما هي المؤسسات الصغيرة؟
- فيما تتجلى أهمية المؤسسات الصغيرة؟
- ما هو القرض المصغر؟

فرضيات الدراسة:

يساهم القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة بشكل كبير وفعال. تتميز المؤسسات الصغيرة بمحدودية رأس مالها وقلة العمال ومحدودية التكنولوجيا المستخدمة فضلا عن بساطة التنظيم الإداري؛ تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة في توفير مناصب الشغل، تعبئة المدخرات، تنمية الصادرات، تحقيق التكامل الاقتصادي؛ يركز القرض المصغر تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات للأفراد الذين لا يملكون القدرة المالية من أجل القضاء على البطالة وتحقيق الكرامة وإعطاء معنى للحياة؛

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية والتطبيقية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والدور الفعال الذي تلعبه في النهوض باقتصاديات الدول في العديد من المجالات، إضافة إلى الدور البارز الذي يقوم به القرض المصغر في تمويل هذه المؤسسات الصغيرة اعتمادا على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، سعيا منها لتحسين ظروف المعيشة وتوفير فرص عمل.

أهداف الدراسة: تتمثل أهداف الدراسة في النقاط التالية:

- محاولة الإلمام بالجوانب المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة؛
- معرفة الدور البارز الذي يقوم به القرض المصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة؛
- معرفة أهم الخدمات والامتيازات التي يمنحها القرض المصغر لأصحاب المشاريع الصغيرة؛
- التعرف على الوكالة وطريقة عملها ومدى مساهمتها في تمويل المؤسسات الصغيرة.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM) بولاية برج بوعرييج.

الحدود الزمانية: من 2005 إلى جوان 2020.



أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية:

- الرغبة في التعمق في الموضوع محل الدراسة؛
- الميل الشخصي للبحث في المواضيع المتعلقة بتمويل المؤسسات الصغيرة؛
- الاعتقاد بأهمية الموضوع والرغبة في إزالة الإشكال والغموض المحيط به.

الأسباب الموضوعية:

- الأهمية التي يكتسبها الموضوع كونه يدرس المؤسسات الصغيرة باعتبارها قطاع حساس في الاقتصاد الوطني؛
- المكانة التي يحظى بها هذا الموضوع في مختلف الدراسات؛
- إشكالية التمويل والتي تعتبر احد أهم العقبات أمام إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة؛
- محاولة معرفة كيف يمكن للقرض المصغر أن يكون مصدرا من مصادر التمويل.

منهج الدراسة:

من أجل الإلمام بجميع جوانب الدراسة والوصول إلى أهدافها والإجابة على تساؤلاتها تم الاعتماد على المنهج الوصفي، من خلال التطرق إلى الجوانب النظرية والإحاطة بكافة المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والقرض المصغر، واعتمدنا على المنهج التحليلي في تحليل المعلومات والمعطيات واستنتاج مختلف النتائج.

الدراسات السابقة:

دراسة العايب ياسين (2010/2011)، أطروحة دكتوراه بعنوان "إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، تمحورت إشكالية الدراسة فيما إن كان يكمن جوهر مشكلة التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خصوصيتها المالية أم في محيطها الخارجي، اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي، خلصت الدراسة إلى أن معظم المؤسسات الاقتصادية في الجزائر تعاني العديد من المشاكل أبرزها مشكل التمويل وهذا ما أدى إلى تدخل الدولة عبر العديد من المحطات ومن خلال العديد من الآليات كما خلصت هذه الدراسة إلى أهم العوامل المحددة للتمويل من مختلف المصادر وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدخول إلى سوق التمويل.

دراسة جمعة خير الدين (سبتمبر 2017)، مقال بعنوان " دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشاريع- دراسة تطبيقية على المشاريع النسائية في ولاية دراسة بسكرة"، حيث تمحورت إشكالية الدراسة على دور الوكالة في تمويل المشاريع الصغيرة من خلال تحليل إحصائيات الوكالة الجهوية في بسكرة خلال الفترة من 2014/2016، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن القرض المصغر يعتبر من أهم أدوات التمويل المفضلة لدى النساء الراغبات في إنجاز مشاريعهن الصغيرة خاصة الماكثات بالبيت باعتبار أن الهدف الأساسي لهذا النوع من التمويل هو تخفيض نسبة البطالة عن طريق خلق فرص عمل مستدامة ومدرة للدخل.

دراسة بن حمودة محبوب وبوجمعة مهدية (2017)، مقال بعنوان "دور الوكالة الوطنية في تسيير القرض المصغر في تمويل و تنشيط قطاع الصناعات التقليدية والحرف"، تمحورت إشكالية الدراسة حول مدى مساهمة القرض المصغر الممنوح من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل وتنشيط قطاع الصناعات التقليدية والحرف بالجزائر، حيث خلصت هذه الدراسة إلى أهمية الصناعات التقليدية والحرف ودورها الفعال على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إذ اهتمت الحكومة الجزائرية بهذا القطاع من خلال مجموعة من الإجراءات والهيئات منها برامج التمويل الأصغر وكان له حصة معتبرة منه مما ساهم في توفير العديد من مناصب الشغل بالإضافة إلى منح 562310 قرض مصغر.

دراسة دليوح زينب (2012/2013)، مذكرة ماجستير بعنوان "عمالة المرأة في إطار الاستفادة من القرض المصغر وأثرها على مكانتها داخل الأسرة-دراسة ميدانية عن عمالة المرأة في البيت نموذج بمدينة الجلفة"، تمثلت إشكالية الدراسة في مدى تأثير القروض المصغرة على مكانة المرأة ودورها داخل الأسرة مع التركيز على أبرز أوجه ذلك الأثر، حيث اعتمدت في هذه الدراسة على الأدوات الإحصائية والاستبيان ودراسة العينات، وخلصت هذه الدراسة إلى أهمية عمالة المرأة باعتبارها عضو مشارك في هذا المجتمع ومن السياسات التنموية التي برزت في العشرية الأخيرة نجد القروض المصغرة، والتي وجهت بصورة أولية ومباشرة لأصحاب المشاريع الصغيرة والتي تحتاج تمويل مصغر، وكان للمرأة دور بارز وفعال في استغلال مثل هذه القروض للوصول إلى أهدافها وركزت هذه الدراسة على محاولة دمج المرأة في تنمية المجتمعات والمساهمة في تحسين الوضع الاقتصادي عن طريق الاستغلال الأمثل لمثل هذا النوع من التمويل لتثبيت جدارتها وإمكانياتها في خلق إضافة في المجتمع.

دراسة هالم سليمة (2016/2017)، أطروحة دكتوراه بعنوان "هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-دراسة تقييمية للفترة من 2004/2014"، حيث ركزت إشكالية البحث على الدور الذي تلعبه هيئات الدعم والتمويل الخاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة



والمتوسطة في الجزائر في تطوير وترقية هذه الأخيرة، حيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي كما تم الاعتماد على المنهج التاريخي مع استخدام بعض الأدوات الإحصائية في الجانب التطبيقي، وقد توصلت الباحثة في دراستها إلى أن هذه المؤسسات وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بها والدعم المالي الذي تتلقاه من الهيئات الحكومية لازالت تعاني من مشاكل في الجانب التمويلي وذلك نتيجة لعدة أسباب من أبرزها عدم وجود مراقبة فعلية وصارمة.

أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

بالنسبة لموضوع إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية فقد تناول الصعوبات والمشاكل التي تواجه هذه المؤسسات في الحصول على التمويل والعراقيل سواء الإدارية منها أو المالية، أما فيما يخص الدراسات المتعلقة بالقرض المصغر والاستفادة منه فقد ركزت بشكل كبير على البطالة وتبعاتها، وكيف ساهم القرض المصغر في التخفيف من حدتها وخلق فرص للعمل، باعتباره مجال لتفجير القدرات والإبداع لدى الشباب، ومن الدراسات أيضا من ركزت على عمالة المرأة ودورها البارز في فرض نفسها كنموذج ناجح، من خلال لجوؤها لمثل هذا النوع من التمويل والمتمثل في القرض المصغر.

أما الدراسة الحالية فقد ركزت على القرض المصغر باعتباره وسيلة من وسائل التمويل العديدة للمشاريع الصغيرة، وقد سلطنا الضوء على تعريفه، كيفية طلبه ومنحه، صيغ تمويله و دوره البارز في تمويل العديد من النشاطات في مختلف المجالات.

أوجه التشابه:

تتوافق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة من خلال طرحها لمفهوم المشروعات أو المؤسسات الصغيرة من حيث التعريف والأهمية والأهداف وكذا الخصائص، إضافة إلى تشابهها إلى حد كبير مع الدراسات الأخرى في عرضها للقرض المصغر وكيفية الحصول عليه والجهة المسؤولة عن منحه وصيغ تمويله باعتباره وسيلة أو مصدر من مصادر التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة.

صعوبات الدراسة:

من المعروف أن كل بحث علمي يتطلب الجهد والوقت والعمل للإلمام بكل المعلومات التي تحيط بالموضوع، وعلى غرار باقي الباحثين فلقد واجهتنا بعض الصعوبات أثناء إعداد هذا البحث منها:

في الجانب النظري وجدنا صعوبة في الحصول على المراجع خاصة الكتب؛

صعوبة الحصول على المعلومات وخاصة في الجانب التطبيقي للدراسة؛

إذ واجهتنا عدة صعوبات في الحصول على المعطيات والبيانات التي تحتاج لها الدراسة؛



عدم التعاون الجدي واللازم من طرف بعض مسؤولي الوكالة.
جائحة كورونا التي كان لها انعكاس سلبي على إنجاز البحث.

هيكل الدراسة:

قصد الإحاطة بجوانب موضوع الدراسة والوصول إلى أهداف الدراسة قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين:

الفصل الأول كان تحت عنوان "مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والقرض المصغر"، حيث تم التطرق في المبحث الأول لمدخل للمؤسسات الصغيرة أما المبحث الثاني تناولنا فيه مدخل للقرض المصغر.

الفصل الثاني "دراسة تطبيقية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية برج بوعريريج"، حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى تقديم للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أما المبحث الثاني فكان حول طريقة عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه مراحل دراسة منح القرض من طرف الوكالة ودوره في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة.

الفصل الأول: مفاهيم
عامة حول المؤسسات
الـصغيرة والقروض
المصغر

تمهيد:

تشكل المؤسسات الصغيرة مدخلا هاما من مداخل النمو الاقتصادي، كونها تؤدي دورا هاما في ضمان وتجسيد التنمية المحلية، لذا أصبح الاتجاه السائد اليوم بين دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية، هو تحسين المناخ التنموي لهذه المؤسسات والدفع بها إلى تشجيع وتطوير المشاريع الصغيرة. لذلك أطلقت الدولة عدة برامج من بينها القروض المصغرة، والتي تعتبر جزءا من التنمية الاجتماعية المستهدفة من قبل الحكومة، هذا التطور من شأنه تعزيز قدرة الأفراد والسكان على الدعم الذاتي، من أجل تحقيق مستوى معيشي لائق وفرص عمل مجدية.

وبناءً على ما سبق، سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة، وكذا

القرض المصغر فكان تقسيم الفصل كالآتي:

المبحث الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة

المبحث الثاني: مدخل للقرض المصغر

المبحث الأول: مدخل للمؤسسات الصغيرة.

لقد حظيت المؤسسات الصغيرة باهتمام بالغ من طرف رجال الاقتصاد الذين حاولوا أن يضعوا لها إطارا نظريا ليكون بمثابة الأساس المرجعي الذي يخدمها، وذلك من خلال الحث على إنشائها وتوجيهها صوب الأهداف المنوطة بها، ونحو الغايات المرجوة منها.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة

تختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة حسب الدول وكذا حسب المنظمات، وذلك باختلاف وتباين الإمكانيات والموارد و ظروف التطور الاقتصادي ومراحل النمو من دولة إلى أخرى، فبعض المؤسسات التي تعد صغيرة أو متوسطة الحجم في بعض الدول المتقدمة قد تعتبر ضمن المؤسسات كبيرة الحجم في دولة نامية، ولهذا سنتطرق لجملة من التجارب الدولية وكذا المنظمات في تعريف المؤسسات الصغيرة.

أولا: المفاهيم المتعددة للمؤسسات الصغيرة.

1- بالنسبة لألمانيا: تتبنى ألمانيا عدة تعاريف من أهمها:

المؤسسة الصغيرة هي كل منشأة تمارس نشاطا اقتصاديا ويقبل عدد العمال فيها عن 200 عامل لا تعتمد في تمويلها على السوق المالي، وتتم إدارتها من قبل مستثمرين مستقلين يعملون بصفة شخصية ويتحملون المخاطر¹.

2- بالنسبة لكندا: التعريف الحكومي يقول أن المؤسسة أو المشروع الصغير هو الذي تقل فيه نسبة المبيعات عن 5 ملايين دولار، ويقبل عدد العاملين به عن 500 عامل في المؤسسة الصناعية ويقبل عن 50 عامل في المؤسسة الخدمية، أما التعريف التشريعي وهو الوارد في قانون تمويل الأعمال الصغيرة فيعرفها على أنها المشروع الذي ينفذ أو على وشك التنفيذ في كندا بغرض الكسب أو الربح وذو عائد سنوي إجمالي يقدر كما يلي:

-لا يزيد عن 5 ملايين دولار أو اقل من ذلك في العام المالي للمشروع؛

- لا يتضمن المنشآت الزراعية أو أي عمل يكون هدفه تعزيز الأغراض الخيرية أو الدينية².

¹ -خوني رايح، حساني رقية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ط1، ابتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص 26.
² -عزيز سامية، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2014، ص ص، 60 61.

3- **بالنسبة لفرنسا:** قبل صدور توصيات الإتحاد الأوروبي بخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كانت تعتبر كمؤسسات صغيرة كل مؤسسة تضم ما بين 10 و 49 موظف، والتي لا تدخل في إحدى فروع الشركات الكبرى¹.

- عرفها المشروع الفرنسي بأنها المؤسسات التي توظف 250 عامل ولا تتجاوز مبيعاتها السنوية 50 مليون اورو أو لا تتجاوز مجموع ميزانيتها السنوية 43 مليون اورو².

4- **بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية:** تضم العديد من التعاريف:

يعرف المشروع الصغير في الولايات المتحدة وبعتماده على ثلاث مؤشرات مالية وهي:

- قيمة المبيعات أقل من 150 ألف دولار؛
- قيمة الشركة في السوق أقل من 1000000 دولار؛
- قيمة السهم في السوق المالية اكبر من دولار واحد³.

5- **بالنسبة لكوريا:** تعتبر المؤسسة أو المشروع صغيرا إذا كانت توظف 300 عامل أو أقل، وفي السنوات الأخيرة أضيف لمعيار حجم العمالة حجم الاستثمار الذي حدد بـ 700 ألف دولار أمريكي أو اقل بغض النظر عن طبيعة القطاع⁴.

6- **بالنسبة لاندونيسيا:** عرفها ديوان الإحصاء المركزي وبعتماده على حجم العمالة بأنها تعتبر مؤسسة أو مشروع صغير إذا وظف ما بين 5 إلى 9 عمال.

-وعرفها بنك إندونيسيا باعتماده على معيار ذو طابع مالي بأنها تلك التي لم يتعدى رأس مالها 48 ألف دولار أمريكي ولم يتعدى حجم أصولها المتداولة 24 ألف دولار أمريكي⁵.

7- **بالنسبة للهند:** تعرف المؤسسات الصغيرة على أنها تلك المؤسسات الصغيرة والتي تشغل أقل من 50 عامل إذا لم تستخدم الآلة، أو أقل من 100 عامل لو لم تستخدم الآلة ولم تتجاوز أصولها الرأسمالية 50 ألف روبية⁶.

¹- طالبى خالد، دور القرض الاجباري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2011، ص 07.

²- هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة تقييمية 2004-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016/2017، ص 28.

³- خوني رايح، رقية حساني، مرجع سابق، ص 26.

⁴- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، ط 01، الدار الجامعية الإسكندرية للنشر، مصر، 2009، ص 36.

⁵- المرجع نفسه، ص 36.

⁶- هالم سليمة، مرجع سابق، ص 28.

8- بالنسبة لمصر: ولقد عرفتھا العديد من الجهات:

• وزارة التخطيط المصرية: هي المنشآت التي بها أقل من 50 عامل، على أن يؤخذ

في الاعتبار أسلوب الإنتاج المستخدم.

• وزارة الصناعة المصرية: تعرف الصناعات الصغيرة على أنها المنشآت الصناعية

التي لا يزيد عدد عمالها عن 100 شخص، ولا يزيد رأس مالها المستثمر في الآلات والمعدات

عن نصف مليون جنيه بعد استبعاد المباني والأراضي¹.

9- بالنسبة للكويت: تعرف حسب المعيار العددي على أنها تلك المؤسسات التي لا يتجاوز عدد

العمال فيها 10 عمال.

10- بالنسبة للإمارات: يستند التعريف إلى المعيار البشري وتعد المؤسسة صغيرة إذا كانت

تشتمل على 50 عامل أو أقل².

11- بالنسبة للسعودية: هي المؤسسات التي توظف أقل من 10 عمال، ولا تتجاوز موجوداتها

الإجمالية 1000000 ريال سعودي.

12- بالنسبة للمغرب: هي المؤسسة التي لا يتجاوز عدد العاملين فيها 200 عامل، ورقم

أعمالها اقل من 5000000 ملايين درهم في مرحلة التأسيس، و 20 مليون في مرحلة النمو، و 50

مليون في مرحلة النضج³.

13- بالنسبة للأردن: هي المؤسسات التي توظف من 1 إلى 49 شخص.

14- بالنسبة للسودان: تعرفها شركة التنمية الريفية السودانية وبعتمادها على أسس مالية بحتة

بأنها تلك المؤسسات التي يبلغ حجم، الاستثمار فيها 25 ألف دولار أمريكي⁴.

- إضافة إلى التعريفات السابقة سنستعرض جدولاً لتعريفات مجموعة من الدول

للمؤسسات الصغيرة:

¹ - طالبي خالد، مرجع سابق، ص 07.

² - خوني راجح، حساني رقية، مرجع سابق، ص 30.

³ - زيتوني صابرين، الشراكة الأجنبية كأداة لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2016/2017، ص ص، 15 16.

⁴ - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص ص، 39 40.

الجدول رقم 1: التعاريف الواردة للمؤسسات الصغيرة في بعض الدول بحسب عدد العمال

الدولة	المؤسسات الصغيرة	الدولة	المؤسسات الصغيرة
أستراليا	أقل من 20 عامل	إسبانيا	أقل من 200 عامل
فنلندا	أقل من 100 عامل	الدنمارك	أقل من 20 عامل
اليونان	إلى غاية 49 عامل	سويسرا	من 1 إلى 50 عامل
البرازيل	لا يزيد عن 99 عامل	المملكة المتحدة	من 1 إلى 99 عامل
إيطاليا	من 51 إلى 100 عامل	بلجيكا	لا يزيد عن 50 عامل
أيرلندا	لا يزيد عن 250 عامل	تايوان	أقل من 20 عامل
هولندا	من 1 إلى 9 عمال	النرويج	لا يزيد عن 19 عامل
البرتغال	إلى غاية 99 عامل	تاييلاند	أقل من 10 عمال
ماليزيا	لا يزيد عن 75 عامل	اليابان	أقل من 300 عامل

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على مرجع زيتوني صابرين، مرجع سابق، ص 17.

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة لدى المنظمات الدولية:

1- بالنسبة للجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في الدول النامية (UNIDO):

بأنها تلك المؤسسات أو المشروعات التي يديرها مالك واحد ويتكفل بكامل المسؤولية بأبعادها طويلة الأجل (الإستراتيجية)، وقصيرة الأجل (التكتيكية)، كما يتراوح عدد العاملين فيها ما بين 10 إلى 500 عامل¹.

2- بالنسبة لمنظمة اتحاد بلاد جنوب شرق آسيا (L'ANASE): تعرف هذه

المنظمة المؤسسات الصغيرة على أنها تلك المؤسسات التي تضم ما بين 11 إلى 49 عامل².

3- بالنسبة للجنة التنمية الاقتصادية الأمريكية: تعرفها بأنها تلك المشروعات التي

تعتمد على استقلالية الإدارة، وأن يكون المدير هو مالك المشروع وتتشكل من مجموعة من الأفراد، ومحلية المنشأة بحيث يكون أصحاب المشروع قاطنين في منطقة المشروع¹.

¹- تمجدين نور الدين، دور وأهمية دراسات الجدوى في تقييم وتمويل مشروعات القطاع الخاص دراسة حالة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر منطقة الجنوب الشرقي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2018/2019، ص 115.

²- مرادي إسماعيل، جديدين لحسن، " دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية بالجزائر "، مجلة الدارسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 02، ديسمبر 2014، جامعة أم البواقي، أم البواقي، الجزائر، 2014، ص 128.

- 4- بالنسبة لمنظمة العمل الدولية: المؤسسات الصغيرة هي الصناعات التي يعمل بها 50 عامل، وتحدد مبلغا لا يزيد عن 1000 دولار لكل عامل، وتصل إلى 5000 دولار في بعض الصناعات على ألا يزيد رأس مال المنشأة عن 100 ألف دولار².
- 5- بالنسبة للإتحاد الأوروبي (UE): كانت الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مضمون توصية سنة 1996م، لكن الإتحاد الأوروبي اعتمد تعريف جديد للمؤسسات الصغيرة بمقتضى توصية سنة 2003، والذي دخل حيز التنفيذ في 2005/01/01، ويمكن تلخيصه كالآتي:
- الجدول رقم (2): تعريف الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة.

نوع المؤسسة	عدد العمال (عامل)	رقم الأعمال السنوي (أورو)	الميزانية السنوية (أورو)
مؤسسة صغيرة	أقل من 50	أقل أو يساوي 10 مليون (أقل أو يساوي 7 مليون سنة 1996)	أقل أو يساوي 10 مليون (أقل أو يساوي 5 مليون سنة 1996)

المصدر: ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين، "قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الواقع والتحديات"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد الثالث شهر جوان، الجزائر، 2018، ص 217.

- 6- بالنسبة للبنك الدولي: تعتبر المؤسسات صغيرة إذا كان عدد العمال فيها أقل من 50 عامل وإجمالي أصولها أقل من 3 ملايين دولار أمريكي، وحجم مبيعاتها السنوية أقل من 3 ملايين دولار أمريكي³.

- 7- بالنسبة لهيئة المؤسسات الصغيرة: تعرف المؤسسات الصغيرة التابعة للحكومة الأمريكية سنة 1953 على أنها تلك المؤسسات المسيرة بطريقة حرة وهي ملك للمسير، أما على أساس عدد العمال في و.م. أ فقد تم تحديدها من 10 إلى 99 عامل⁴.

¹ سعيح عبد الحكيم، محصر مريم، مساعي تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، الملتقى الوطني حول استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الوادي، الجزائر، 29-30، 2017.

² تمجدين نورالدين، مرجع سابق، ص 115.

³ ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين، "قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر الواقع والتحديات"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، العدد الثالث، شهر جوان، الجزائر، 2018، ص 217.

⁴ -بعيط أمال، برامج المرافقة المقولائية في الجزائر واقع وآفاق دراسة حالة - Ansej ; Anjem ; Cnac لولاية باتنة محظنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة 1، 2017/2016، ص 123.

8-بالنسبة لمؤسسة التمويل الدولية (IFC): هي أحد فروع البنك الدولي تهتم بتنمية القطاع الخاص في الدول النامية، وتعرف على أنها تلك المؤسسات التي تضم أقل من 50 موظف ولا تتجاوز أصولها 3 ملايين دولار أمريكي ونفس المعيار بالنسبة للمبيعات السنوية.

9-بالنسبة لمعهد بون الألماني لأبحاث قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (IFM BONN): يعتبر هذا المعهد أن مؤسسة ما تندرج ضمن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذا كان عدد العاملين بها أقل من 500 عامل أو إذا قل معدل دوران مبيعاتها السنوية عن 50 مليون أورو.

10-بالنسبة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين: تعرف على أنها المؤسسات التي تضم من 6 إلى 15 عامل ورأس المال المستثمر في الأصول الثابتة أقل من 15 ألف دولار أمريكي¹.

11-بالنسبة لمجلس التعاون الخليجي: حددت لجنة المال والاستثمار المنبثقة عن لجنة تشييط الحركة الاقتصادية في الكويت مفهوم المؤسسات أو المشروعات الصغيرة بأنها تلك التي لا يتجاوز رأسمالها 200 ألف دينار كويتي².

- بالنسبة للجزائر: إن التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون³ رقم 02/17 المؤرخ في 2017/01/10 والمتمثل في القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي ينص على ما يلي:
تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات تشغل من 01 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها 4 ملايين دج أو لا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية مليار دج وهي تحترم معايير الاستقلالية ويمكن تلخيص تعريف المؤسسات الصغيرة في الجزائر في الجدول التالي:

¹ - زيرق سوسن، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية بولاية سكيكدة 2010-2015، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2016/2017، ص 09.

² - محمد الصيرفي، البرنامج التأهيلي لإعداد أصحاب المشروعات الصغيرة، ط 02، مؤسسة حورس الدولية الإسكندرية، مصر، 2010، ص 24.

³ - الجريدة الرسمية، القانون رقم 02/17 المؤرخ في 2017/01/10 و المتضمن للقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

جدول رقم (03): تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة.

الاستقلالية	مجموع الحصيلة السنوية	رقم الأعمال	حجم العمالة	نوع المعيار نوع المؤسسة
ضرورة توفر الاستقلالية في التسيير	لا يتجاوز 200 مليون دج	أقل من 400 مليون دج	49-10 عامل	مؤسسة صغيرة

المصدر: من إعداد الطالبتين استنادا إلى القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المادة 10-09-08، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1438 الموافق ل 2017/01/11، ص ص، 06 05.

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة.

ترجع أهمية المؤسسات الصغيرة إلى ما تلعبه من أدوار اقتصادية واجتماعية، أهمها مساهمتها في توفير مناصب الشغل وتحقيق التطور الاقتصادي وقدرتها على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية وصمودها التنافسي، وكذا دورها على الصعيد الاجتماعي كتحقيق الرفاهية وإشباع الحاجات وتحقيق طموحات وتطلعات الأفراد، وسنستعرض فيما يلي وبالتفصيل الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة.

أولا: الأهمية الاقتصادية:

- توفير مناصب الشغل: إذ تعتبر بديلا يساعد في القضاء على مشكلة البطالة، حيث أنها تتيح العديد من فرص العمل وتستقطب عددا لا بأس به من طالبيه، ممن لم يتقنوا التدريب والتكوين المناسبين وتمنع تدفق الأفراد إلى المدن سعيا وراء فرص أفضل للعمل، حيث أنها تقام في التجمعات السكانية والقرى والمدن الصغيرة التي تكثر فيها نسب البطالة؛
- توزيع الصناعات وتنويع الهيكل الصناعي: تلعب دورا أساسيا في توزيع الصناعات الجديدة على مختلف المدن الصغيرة، و الأرياف و التجمعات السكانية النائية، وهذا يعطينا فرصة اكبر لاستخدام الموارد المحلية وتلبية حاجيات الأسواق المحدودة المتواجدة في هذه

المناطق، أما في مجال تنويع الهيكل الصناعي، حيث تقوم بإنتاج منتج أو مجموعة من المنتجات التي لا تنتجها المؤسسات الكبيرة¹؛

• معالجة بعض الإختلالات الاقتصادية: إذ تملك قدرة كبيرة على تعبئة الادخار وتوجيهه نحو الاستثمار على اعتبار أنها لا تتطلب رأس مال كبير لإقامتها خاصة المؤسسات العائلية أو المتخصصة بالصناعات الحرفية والتقليدية، و التي تكتفي غالبيتها بالاعتماد على المدخرات المالية العائلية، كما أنها تساهم في التقليل من الواردات فيتحسن بذلك ميزان المدفوعات من خلال دعم المنتج الوطني²؛

• تكوين إطارات محلية: تساهم في تكوين الأفراد و تدريبهم على المهارات الإدارية و الإنتاجية و التسويقية والمالية لإدارة أعمال هذه المؤسسات في ظل قلة وضعف إمكانيات معاهد الإدارة ومراكز التدريب، كما تعمل على تدريب العاملين وتأهيلهم لوظائف أحسن مستقبلا، بحيث تسمح للعمال للقيام بمهام متعددة وفي فترات قصيرة، فهي تعتبر منشأة للمهارات والخبرات اللازمة للإنتاج³؛

• تقديم منتجات وخدمات جديدة: إذ تقوم بإنتاج سلع وخدمات مبتكرة، ويمثل الإبداع جانبا من إدارة هذه المؤسسات، وذلك راجع إلى معرفتها احتياجات عملائها بدقة ومحاولة تقديم الجديد ومواكبة التجديد؛

• توفير احتياجات المشروعات الكبيرة: إذ تلعب هذه المؤسسات دورا هاما في نجاح المؤسسات الكبيرة حيث تمدّها باحتياجاتها، وتقوم بدور الموزع والمورد لهذه المؤسسات ولا يمكن أن تحدث منافسة شديدة بينهما، نظرا للتعاون والدور التكاملي بينهما، كما أنها تتميز بأنها تتسم بدرجة عالية من الكفاءة والتفوق والتحكم في الجانب التكنولوجي أكثر من المؤسسات الكبيرة وهذا ما يجعلها تقدم خدمات مهمة للكيانات الاقتصادية العملاقة من حيث اكتساب واستخدام التكنولوجيات الحديثة؛

• المحافظة على استمرارية المنافسة: في عصر التطورات السريعة تصبح المنافسة أداة للتغيير من خلال الابتكار والتحسين، وتظهر المنافسة الحديثة في عدة أشكال منها:

¹- رايح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص ص، 46 47.

²- زيرق سوسن، مرجع سابق، ص 15.

³- خنطيط خديجة، دور الإبداع في تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علو التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، 2016/2017، ص 37.

السعر، شروط الانتماء والخدمة و تحسين الجودة في الإنتاج والهدف هو تلبية طلبات المستهلكين وتحقيق الأرباح، حيث تحقق هذه المؤسسات أعلى درجات المنافسة في الأسواق استنادا إلى عدة أسباب نذكر منها: العدد الكبير لهذه المؤسسات، صغر حجمها والتقارب بينها، كمية الإنتاج الصغيرة، الحصة السوقية المحدودة، ضعف الموارد المالية¹؛

• تحقيق التوازن الجهوي: إن من أهم أهداف الخطط التنموية تحقيق التوازن الجهوي أو العدالة في توزيع الدخل، وتوفير فرص العمل على مختلف جهات الوطن، بحيث لا يكون التركيز منصب على المناطق العمرانية الكبرى وإهمال بقية المناطق الأخرى. فالمؤسسات الصغيرة تلعب هذا الدور لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها للانتشار الجغرافي في جميع أقاليم الوطن، وتعمل على تحقيق نمو متوازن لجميع أقاليم الدولة وإزالة الفوارق بينها؛

• القدرة على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية: إذ أن لهذه المؤسسات القدرة على التكيف مع الظروف الاقتصادية المختلفة، إذ في حالة زيادة الطلب يؤدي ذلك إلى زيادة قدراتها على الاستثمار، أما في حالة الركود الاقتصادي فإن لها القدرة والمرونة العالية على تخفيض الإنتاج والتأقلم مع الظروف السائدة؛

• تعبئة الموارد المالية: إذ تلعب دورا هاما في تعبئة الموارد المالية الخاصة والكفاءات المحلية، وزيادة الادخار وتوجيهه نحو المجالات الاستثمارية، بدلا من تجميده وإخراجه من الدورة الاقتصادية في شكل اكتناز ومثال ذلك قيام المشاريع الاقتصادية الصغيرة بين أفراد العائلة أو الأصدقاء معتمدين في تمويلها على مدخراتهم الخاصة؛

• تنمية الصادرات: إذ تعتبر هذه المؤسسات نواة الصناعات التصديرية من خلال ما تمتاز به من خصائص تساعد على التحسين الدائم في جودة المنتجات مع تخفيض التكاليف جراء ابتكار أساليب جديدة في الإنتاج، وبالتالي القدرة على خلق مزايا تنافسية تمكنها من غزو الأسواق الدولية وتنويع الصادرات وتوفير العملة الصعبة ومن ثم تحسين الميزان التجاري².

ثانيا: الأهمية الاجتماعية:

إلى جانب الأهمية والدور الاقتصادي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة، فلها أيضا دور على

الصعيد الاجتماعي يمكن إجمالها في النقاط التالية:

¹ رباح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص 50، 51.

² ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين، مرجع سابق، ص 222.

- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع: إن هذه المؤسسات وبحكم قربها من المستهلكين، تسعى جاهدة للعمل على اكتشاف احتياجاتهم مبكرا والتعرف على طلباتهم بشكل تام وبالتالي تقديم السلع والخدمات، إذ أن ربط العلاقات مع المستهلكين يوجد علاقة ربط بين المنتج والمستهلك ويعطي درجة كبيرة من الولاء لهذه المؤسسة أو تلك؛
- التخفيف من حدة البطالة: تتميز بقدرتها على خلق فرص عمل وامتصاص البطالة والتخفيف من حدتها، فهي تعتمد على كثافة العمالة مقابل ضآلة كثافة رأس المال بها، وهو أمر تجمع عليه معظم دول العالم¹؛
- المساهمة في التوزيع العادل للدخل: في ظل وجود عدد هائل من هذه المؤسسات وعملها في ظروف تنافسية واحدة، و يعمل بها أعداد هائلة من العمال، يؤدي ذلك إلى تحقيق العدالة في توزيع الدخل المتاحة، وهذا لا يوجد في المؤسسات الكبيرة؛
- إتباع رغبات و احتياجات الأفراد: تعتبر هذه المؤسسات فرصة للأفراد لإشباع حاجاتهم ورغباتهم من خلال التعبير عن ذواتهم وآرائهم وترجمة أفكارهم وخبراتهم، وتطبيقها من خلال هذه المؤسسات. فهي أداة لتحقيق الذات لدى الأفراد، وتحقيق الإشباع النفسي وتحقيق القوة والسلطة؛
- زيادة إحساس الأفراد بالحرية و الاستقلالية: إن هذه المؤسسات تعظم إحساس الأفراد بالحرية والاستقلالية، وذلك عن طريق الشعور بالإنفراد في اتخاذ القرارات دون سلطة وصية والشعور بالحرية المطلقة في العمل دون قيود وشروط الإحساس بالتملك والسلطة، وتحقيق الذات من خلال إدارة هذه المؤسسة والسهر على استمرارية نجاحه؛
- خدمة المجتمع: تقدم هذه المؤسسات خدمة جلييلة للمجتمع من حيث ما تقدمه من سلع وخدمات متناسبة مع قدراته و إمكانياته وزيادة قدراته الاستهلاكية وتحسين مستوى معيشته وتحسين مستوى الرفاهية وتعزيز العلاقات الاجتماعية. أيضا تساهم في خدمة الحي وتجميل المنطقة، إضافة إلى العائد الاقتصادي المحقق، وهذا ما يزيد درجة الولاء لهذه المؤسسات؛
- تكوين الإطارات الإدارية و القيادية: إن الاعتماد الكبير للمؤسسات الصغيرة على العمالة يمنح هذه الأخيرة فرصة التدريب على الأعمال الإدارية والإنتاجية والتسويقية والمالية وخاصة في الدول النامية التي تفتقر معظمها لمراكز التدريب الخاصة بالإطارات والقيادات،

¹ - زيرق سوسن، مرجع سابق، ص 15.

وبما أن الهياكل التنظيمية الإدارية لهذه المؤسسات في غالبيتها بسيطة، فإن ذلك يسمح للعاملين بالتداول على الأعمال والقيام بمهام مختلفة ومتنوعة، وهذا من شأنه أن يحفزهم لاكتشاف مواهبهم¹؛

• المحافظة على الأعمال الحرفية: وهذا الشق مرتبط بالمؤسسات الصغيرة التي اختارت التوجه نحو الصناعات التقليدية والحرفية، والتي تستقطب المرأة بشكل كبير، وتجسد من خلالها عملها المنزلي التقليدي. الأمر الذي يفتح آفاقا اقتصادية مهمة من جهة، ويحافظ على الهوية الوطنية من جهة أخرى، ويتأتى ذلك من خلال فتح أبواب التصدير وتسهيل تسويقها²؛

• تدعيم دور المرأة في المجتمع: تساهم في رفع نسبة مشاركة المرأة في الأنشطة المختلفة، والتي تستوعب عمالة نسائية كبيرة، مثل التطريز والخياطة وغيرهما، ويساعد هذا الاستغلال الأمثل لليد العاملة النسائية وزيادة دخلهن ورفع مستوى معيشتهن وتدعيم مشاركتهن في النشاط الاقتصادي، وبالتالي التقليل من البطالة النسائية؛

• إدماج العمال المسرحين من العمل: تسمح هذه المؤسسات بإعادة إدماج العمال المسرحين من مناصب عملهم، وذلك نتيجة الإفلاس في بعض المؤسسات العمومية، أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخصخصة، وهو ما يدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة؛

• ترقية الاقتصاد العائلي: وذلك من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة على مستوى البيوت، إذ أن الكثير من الدول اعترفت بهذا النوع من الإنتاج غير المنظم ووضعت له إطارا قانونيا قصد إدماجه تدريجيا ضمن القطاع المنظم بتشجيعه على المساهمة في تحقيق التنمية الوطنية، كما أن هذا النوع من الإنتاج يحافظ على الاستقرار الاجتماعي³.

¹ - خوني رايح، حساني رقية، مرجع سابق، ص 54.

² - زيرق سوسن، مرجع سابق، ص 16.

³ - هالم سليمة، مرجع سابق، ص 52.

المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة:

تتمتع المؤسسات الصغيرة بجملة من الخصائص، التي تميزها عن بقية أنواع المؤسسات الأخرى وأهمها:

• يتولى مالكو هذه المؤسسات إدارتها والقيام بكل المهام والعمليات التي لا تتطلب في العادة مهارات عالية وتتميز بالمرونة، إلى جانب كونها أسرية في أغلب الأحيان، مع بساطة هيكلها التنظيمي ومركزية القرارات بها مقارنة بالمؤسسات الكبيرة التي يؤدي التدرج الوظيفي بها إلى تأخر نسبي في اتخاذ القرار؛

• الفعالية و الكفاءة حيث تتجلى فعالية وكفاءة المؤسسات الصغيرة في قدرتها على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لمالكها وإشباع رغبات واحتياجات العملاء بشكل كبير¹؛

• سهولة تأسيسها وحرية اختيار النشاط وعدم احتياجها لموارد مالية معتبرة إذا ما قورنت بالمؤسسات الاقتصادية الكبيرة التي تستدعي توفر رؤوس أموال ضخمة وهو ما يؤهلها لدخول قطاعات اقتصادية مختلفة؛

• اعتمادها على العمالة بدلا من حجم الاستثمارات؛

• تتميز بمهل قصيرة لإعداد دراسات الجدوى و التأسيس؛

• تميزها بسرعة مردود رأس المال المستثمر؛

• تميزها بدور المرأة البارز فيها²؛

• عددها كبير مقارنة بالمؤسسات الاقتصادية الكبيرة، نظرا لقدرتها الكبيرة على الاستفادة

من المبادرات الفردية العامل الأساسي في إنشائها؛

• المرونة و القدرة على الانتشار، بسبب قدرتها على التكيف مع الظروف المختلفة، ما

يؤدي إلى إحداث التوازن في العملية التنموية؛

• تغذية الصناعات الكبيرة بمختلف المواد؛

• انخفاض مستويات معامل رأس المال / العمل، حيث تخصص هذه المؤسسات في

عدد محدود من عمليات التصنيع، مما يتيح لها استخدام تكنولوجيا أقل كثافة رأسمالية، وهذا ما

¹- خوني رايح، حساني رقية، مرجع سابق، ص 45.

²- كافي مصطفى يوسف، ائتمان المشاريع الصغيرة والمتوسطة ونماذج التنبؤ بالفشل المالي، ط 01، دار الابتكار للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2017، ص 144.

يؤدي إلى انخفاض مستويات معامل رأس المال / العمل نسبيا وبالتالي تكون لها القدرة على استيعاب فائض العمالة¹؛

• هو مشروع يقام من قبل أشخاص وليس من قبل حكومات، وهو نشاط اقتصادي وليس نشاط ديني أو اجتماعي أو سياسي؛

• العلاقة التي تميز العاملين، هي علاقة عائلية / أسرية وتسود بينهم روابط شخصية فقد يكونوا أقباء/أصدقاء مما يؤدي بالتالي إلى الولاء والانتماء إلى المشروع؛

• الشكل القانوني للمشروعات غالبا ما يكون مشروع فردي أو شركة تضامن.

غالبا لا يتم إتباع إجراءات رسمية في العمل داخل المشروع، فعلى سبيل المثال لا تكتب تقارير أداء للمدير أو لا توجد حاجة إلى لقاءات واجتماعات مطولة بين العاملين.

• هناك تشابك واضح بين الملكية و الإدارة؛

• سرعة التكيف في مواجهة الظروف الاقتصادية الصعبة، والتي قد لا تكون

المشروعات الكبيرة قادرة عليها، لذلك تكون المشروعات الصغيرة أكثر قدرة على مواجهة الظروف الصعبة؛

• انخفاض تكلفة الإدارة وقلة المصروفات وسهولة الدخول في السوق والخروج منه بصورة جيدة؛

• استقلالية الإدارة في اتخاذ قراراتها؛

• القدرة على سرعة التغيير والتطوير والتكيف مع متغيرات التحديث والنمو، خاصة فيما

يتعلق برغبات المستهلكين وأذواقهم والقدرة على إشباع حاجاتهم في أماكن تواجدهم²؛

• قد لا تبقى طويلا على شكل واحد فقد تكون صغيرة الحجم مرحليا، ثم تنمو من حيث

عدد العمال وحجم المصنع والمعدات ومعدلات الإنتاج؛

• تعتمد على عمالة متفاوتة في العدد، وفي استطاعة المستثمرين والقطاع الخاص أن

يمولوها دون الحاجة إلى مستثمرين أجانب أو حكومة؛

• تساهم بدور فعال في زيادة القيمة المضافة والنتاج القومي والدخل القومي لكل بلد،

وكذلك تساهم في تصدير السلع الصناعية التي تنتجها، خاصة السلع اليدوية والمشغولات

والسجاجيد؛

¹ - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 40.

² - أحمد مروة، برهم نسيم، الريادة وإدارة المشروعات الصغيرة، ط 01، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، 2014، ص ص، 96 97.

- نقص الروتين داخل المصنع وقصر الدورة المستندية والأوراق المكتبية وارتفاع مستوى الاتصالات وفعاليتها وسرعة الحصول وتبادل المعلومات اللازمة؛
- توفر الشعور بالاستقلال و الحركة لصاحب المشروع [هو صاحب القرار]؛
- تعطي الفرصة للأغلبية في العمل الذاتي لإظهار قدرات ومهارات أي فرد له طموحات يريد أن يحققها من خلال الأعمال الفنية والحرفية و التحويلية مما يجعله يستثمر هذه القدرات والمهارات في مشروع صناعي صغير؛
- معدل دوران البضاعة والمبيعات في المشروعات الصغيرة مرتفع وأيضا فترة الاسترداد قصيرة نسبيا مما يجعلها أكثر ميزة من المشروعات الكبيرة¹؛
- تتميز هذه المؤسسات برغبة صاحب المشروع في المغامرة والمخاطرة؛
- شكل ملكية المشروع إما فردي أو شركة أشخاص؛
- تأثر القرارات الخاصة بالمشروع بشخصية مالكة؛
- مرونة أكبر في تغيير مجال النشاط²؛
- تقدم هذه المشاريع سلعا وخدمات لأصحاب الدخل المنخفضة والمتوسطة في صورة أحجام وعبوات صغيرة لإشباع حاجياتهم الأساسية وبأسعار رخيصة، كما تتبع نظام البيع الآجل بأمان نسبي نظرا لقدرتها على معرفة ظروف العملاء، وإمكانياتهم المادية نتيجة الاتصالات المباشرة معهم³؛
- تحقق الأمان الوظيفي فآلاف الخريجين من الجامعات لا يجدون وظائف لدى الدولة، ولهذا فإن الفرد عندما يفكر وهو طالب في مشروع صغير، فهو بذلك يحل أهم مشكلة في حياته، وهي الحصول على فرصة متميزة⁴.

¹ - أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة مدخل بيئي مقارن، ط 01، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2007، ص ص، 38 40.

² - محمد لبيب عنيه هالة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي دليل عملي لكيفية البدء بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة، ط 01، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2002، ص 22.

³ - محمد الصيرفي، مرجع سابق، ص 49.

⁴ - عبد الحميد مصطفى أبو نعم، إدارة المشروعات الصغيرة كيف تصبح رجل أعمال ناجح كيف تصبحين سيدة أعمال ناجحة، ط 01، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2002، ص 19.

المطلب الرابع: أنواع المؤسسات الصغيرة:

تقسم المؤسسات الصغيرة حسب المعيار القانوني إلى مؤسسات فردية و مؤسسات شركات:

أولاً: المؤسسات الفردية: تكون بصدد مؤسسات فردية إذا قام مقاول بممارسة نشاط مدني أو تجاري بمفرده، معتمدا على قدراته المالية، وهي غالبا ذات طابع عائلي، وتعرف عمليا بالمؤسسات المصغرة والصغيرة و المتوسطة، وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسة الفردية المتمثلة في المؤسسة ذات الشخص الوحيد، ذات المسؤولية المحدودة، هي الأكثر انتشارا في الجزائر بسبب مزاياها المتمثلة في بساطة إجراءاتها وتسييرها، وتحفيزات ضريبية، كما أنها لا تحتاج إلى رأس مال ضخ. ومن بين أهم المؤسسات الفردية نجد المؤسسات الحرفية¹.

ثانياً: مؤسسات الشركات: وتعرف على أنها عقد بين شخصين أو أكثر للقيام بعمل واقتسام ما ينشأ عن هذا العمل من ربح أو خسارة، إلا أنه لكل نوع من الشركات تعريف خاص بها، لأن لكل شركة خصوصياتها.

- تنقسم الشركات بصفة عامة إلى 3 أنواع أساسية هي:

1- شركات الأشخاص؛

2- شركات الأموال؛

3- شركات مختلطة.

1- شركات الأشخاص: تتكون شركات الأشخاص بين شركات يعرفون بعضهم البعض، أي تقام على الاعتبار الشخصي و الثقة المتبادلة بين الشركاء وتعرف بشركات الحصص لأن مؤسسيها يشتركون فيها عن طريق تقديم حصة من رأس المال وبالمقابل الحصول على جزء من الأرباح².

- و تنقسم شركات الأشخاص إلى شركات تضامن، شركات التوصية البسيطة، و شركات المحاصة:

➤ **شركات التضامن:** تتمثل في عقد بين شريك واحد أو أكثر، يتفقان فيه على الاتجار

معا بعنوان مخصوص، ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة، وبمسؤولية شخصية تضامنية على

جميع أموالهم بالتضامن ومن غير قيد³.

¹ شلفوم رحيمة، ضمانات القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق،

جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة، 2015/2014، ص 33، 34.

² - خوني رايح، مرجع سابق، ص 62.

³ - هالم سليمة، مرجع سابق، ص 38.

➤ شركات التوصية البسيطة: هي عقد بين شريك واحد أو أكثر، مسؤولين و متضامنين، و بين شريك واحد و أكثر، يكونون أصحاب الأموال فيها و خارجين عن الإدارة، و يسمون موصين.

➤ شركات المحاصة: هي شركات مستقرة ليس لها وجود ظاهر أمام الغير، ويقوم بأعمالها أحد الشركاء و باسمه، و يشترط قسمة الأرباح و الخسائر بين جميع الشركاء.

2- شركات الأموال: هي الشركات التي تقوم أساسا على الاعتبار المالي، ولا يكون لشخصية الشريك أثر فيها، فالعبرة في هذه الشركات بما يقدمه كل شريك من مال، و لهذا فإن هذه الشركات لا تتأثر بما قد يطرأ على شخص الشريك كوفاته أو إفلاسه أو الحجر عليه.... الخ.

وشركات الأموال لا تشمل سوى شركات المساهمة، (وهي التي ينقسم رأسمالها إلى حصص، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصصهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن 7)، وتؤسس شركة المساهمة وفقا لإجراءات معينة نص عليها القانون التجاري، حيث يقسم رأسمالها إلى أسهم متساوية القيمة تطرح للاكتتاب العام، وتحدد مسؤولية المساهم فيها بقدر حصته فقط.

3- الشركات المختلطة: تشمل الشركات المختلطة شركة التوصية بالأسهم و الشركات ذات المسؤولية المحدودة:

➤ شركة التوصية بالأسهم: وهي تشبه شركة التوصية البسيطة من حيث أنها تضم فريقين من الشركاء:

- الفريق الأول: شركاء متضامنون يخضعون لنفس النظام القانوني الذي يخضع له الشركاء والمتضامنون في شركة التضامن وشركة التوصية البسيطة، وبالتالي فإن الشركة تعتبر بالنسبة لهم شركة أشخاص.

- الفريق الثاني: شركاء موصون لا يقل عددهم عن 3 شركاء، لا يترتب على دخولهم في الشركة اكتساب صفة التاجر، ولا يجوز لهم الاشتراك في إدارة الشركة أو التدخل بها، وبالتالي فإن الشركة تعتبر بالنسبة إليهم شركة أموال.

➤ الشركة ذات المسؤولية المحدودة: وهي شركة تتكون من عدد قليل من الشركاء، لا يجوز أن يزيد على 50 شريكا، وهذه الشركة تشبه شركات الأشخاص من حيث قلة عدد الشركاء

فيها، وهي تشبه شركات الأموال من حيث تحديد مسؤولية كل شريك فيها من ديون الشركة بمقدار حصته، ومن حيث نظام إدارتها والرقابة عليها¹.

¹ - بن يخلف كمال، محاضرة بعنوان مدخل لمحاسبة الشركات، مقياس محاسبة الشركات، قسم العلوم المالية والمحاسبية، جامعة أمحمد بوقرة يومرداس، 2016 2017.

المبحث الثاني: مدخل للقرض المصغر.

يعتبر القرض المصغر بمثابة أداة لمحاربة البطالة، فهو يسمح لفئة الأشخاص المحرومين و ذوي الإمكانيات المحدودة من تحسين ظروف معيشتهم وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على مداخيل.

المطلب الأول: نشأة وتعريف القرض المصغر.

عرف القرض المصغر في الأدبيات الاقتصادية والاجتماعية منذ سنة 1974 بمبادرة الخبير الاقتصادي محمد يونس في بنغلاديش، والذي قام بتقديم منح ومن ماله الخاص لفائدة النساء لتمويل مشاريعهم الصغيرة، وكذا تقديم الخدمات الائتمانية والقروض للفقراء والمستبعدين بصفة عامة من الخدمات المالية الرسمية، وقد اكتسب هذا النموذج شعبية واسعة وتم تداوله منذ ذلك الحين في كل من البلدان المنخفضة والمرتفعة الدخل، وعلى مر الزمان قام أصحاب الخدمات المالية بتقديم الاحتياجات المالية للأشخاص ذوي الدخل المنخفضة في كل من المناطق الحضرية والريفية، ومن بين هذه الاحتياجات بناء الأصول، إدارة تدفقات الدخل الغير منتظمة، التعامل مع الأزمات مثل المرض والوفاة و الكوارث الطبيعية والنزاعات. كما يقدمون خدمات إضافية تتمثل في الائتمان مثل الادخار والتأمين و التحويلات النقدية لمساعدة الفقراء على إدارة حياتهم المالية، وبهذا يعتبر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر والبطالة و وسيلة لإدماج الفئات المهمشة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي بهدف جعلها تساهم في خلق الثروة الاقتصادية¹.

تعريف القرض المصغر: تعدد تعاريف القرض المصغر من مصدر لآخر، ولكنها تلتقي في

نفس الفكرة، وفيما يلي سنقدم بعض التعاريف لبعض المنظمات والهيئات:

- بالنسبة للمكتب الدولي للعمل (BIT): التمويل المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية

شبه المصرفية (القروض و الضمانات)، والتي تتعلق بمبالغ صغيرة (أقل من 15 ألف أورو).

- بالنسبة لمنظمة التعاون و التنمية الاقتصادية الأوروبية (OCDE): التمويل المصغر هو

الحصول على تمويل مشروعات صغيرة يستفيد منها الأشخاص المهمشين، الذين يتطلعون إلى خلق

¹- بن حمودة محبوب، بوجمعة مهدية، " دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل وتنشيط قطاع الصناعات التقليدية والحرف"، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة المالية، المجلد 06، العدد 03، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017، ص 935.

فرص عمل خاصة بهم، في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، و الوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير ممكن.

- بالنسبة للشبكة الأوروبية للتمويل المصغر (REM): التمويل المصغر هو فتح طريق الوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبعدين* الذين تم إقصاءهم*، و المبلغ الأقصى للقرض المصغر تم تحديده بقيمة 25 ألف أورو، وتهدف هذه القروض إلى تمويل إنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة في كثير من الأحيان ولكن ليس دائما على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي مولتها، والمخاطر الناجمة عن القروض المصغرة لا يتم تغطيتها تقريبا بضمانات حقيقية، وبالتالي فإن الهيئات المانحة للقروض المصغرة قامت بتطوير ممارسات مبتكرة للحد من هذا الخطر والحد من حالات التخلف عن موعد السداد مثل تقديم قروض جماعية تضامنية، تقديم قروض ميسرة....الخ.

القروض المصغرة في نظر الأمم المتحدة: من المعترف به من قبل الأمم المتحدة أن القروض المصغرة هي أداة تحرير المبادرة الاقتصادية، وهي أداة فعالة حتى مع أفقر الفقراء من أجل تحقيق الكرامة وإعطاء معنى للحياة¹.

- بالنسبة للجزائر: طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن (المرسوم التنفيذي² رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004، ص 03):

القرض المصغر هو عبارة عن سلفة يتم تسديدها من سنة إلى 5 سنوات موجه للمشاريع الإنتاجية والخدماتية أو النشاطات التي لا تتعدى كلفتها 1000000 دج، وقد تصل هذه التكلفة إلى 250 ألف دج على مستوى ولايات ادرار، بشار، تندوف، بسكرة، الوادي، ورقلة، غرداية، الأغواط، إيليزي وتمنراست. على فترة تدوم 4 سنوات، تمكن من اقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط، وتغطية المصاريف الأولية لممارسة نشاط أو مهنة ما. ويرمي هذا القرض إلى تحقيق الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة، من خلال إنشاء أنشطة منتجة للسلع والخدمات.

¹- مغني ناصر، القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15 - 16 / نوفمبر 2011، ص ص، 04 05.

²- المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004.

فهو موجه لفئة المواطنين دون دخل أو ذوي دخل غير مستقر وغير منتظم، إضافة إلى النساء الماكثات في البيت¹.

المطلب الثاني: مبادئ وأهمية القرض المصغر:

- أولاً - مبادئ القرض المصغر: وضعت المجموعة الاستثمارية لمساعدة الفقراء 11 مبدأً من مبادئ التمويل المصغر تقوم على المشاورات، وهذه المبادئ هي:
- 1- يحتاج الفقراء إلى خدمات مالية متنوعة، وليس فقط إلى قروض بالإضافة إلى الائتمان، ويرغب الفقراء في الحصول على خدمات الادخار و التأمين وتحويل الأموال؛
 - 2- يعد التمويل المصغر أداة قوية لمكافحة الفقر وتستخدم الأسر الفقيرة الخدمات المالية للزيادة في دخلها، وبناء أصولها وتأمين نفسها من الصدمات المالية؛
 - 3- التمويل المصغر يعني بناء أنظمة مالية لخدمة الفقراء، ولن يحقق التمويل المصغر كل المنتظر منه إلا إذا اندمج في النظام المالي الرئيسي للدولة؛
 - 4- يمكن للتمويل المصغر أن يسد ديونه بنفسه، وهو ما ينبغي أن يحدث إذا كان الغرض هو توصيل التمويل المصغر لأعداد ضخمة من الفقراء؛
 - 5- الغرض من التمويل المصغر هو تأسيس مؤسسات مالية محلية يمكنها جذب الودائع المحلية وإعادة تدويرها في شكل قروض، وتقديم الخدمات المالية الأخرى؛
 - 6- لا يعتبر الائتمان متناهي الصغر الإجابة الصحيحة دائماً فهناك أنواع أخرى من الدعم من الممكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة لمنعدي الدخل؛
 - 7- يشكل سقف سعر الفائدة ضرراً على الفقراء، لأنه يصعب عليهم الحصول على الائتمان، مما يجعل الحصول على عدد كبير من القروض الصغيرة أكثر تكلفة من الحصول على عدد قليل من القروض الضخمة؛
 - 8- مهمة الحكومة هي المساعدة في الخدمات المالية وليس تقديمها في شكل مباشر، فالحكومات تكاد تعجز بشكل دائم عن الإقراض الجيد، ولكنها تستطيع أن تجد بيئة سياسية داعمة؛

¹ - بن حمودة محبوب، بوجمعة مهديّة، مرجع سابق، ص 936 937.

- 9- يجب أن تعمل الصناديق المانحة على تكميل رأس المال الخاص وليس التنافس معها، ويجب أن تكون أوجه الدعم من الجهات المانحة عبارة عن دعم مؤقت للبدائية، وأن تكون مصممة لوصول المؤسسات للمرحلة التي يمكن فيها التحول إلى مصادر التمويل الخاصة مثل الودائع؛
- 10- يتمثل عنق الزجاج الرئيسي في نقص المؤسسات القوية والمديرين الأقوياء الذين يجب أن تركز الجهات المانحة على دعمهم وبناء قدراتهم؛
- 11- يؤدي التمويل المصغر لأفضل النتائج عند قياس أدائه والإفصاح عنه، فإعداد التقارير لا يساعد الأطراف المعنية من الحكم على التكاليف والمنافع فحسب، بل يعمل على تحسين الأداء كذلك¹.

ثانياً: أهمية القرض المصغر.

تتمثل أهمية القرض المصغر في:

- التخفيف من حدة الفقر؛
- تخفيض مستويات البطالة؛
- رفع المستوى المعيشي؛
- زيادة وترشيد المدخرات المحلية؛
- استخدام التكنولوجيا المحلية؛
- تحقيق أرباح تجارية إلى جانب تحقيقها لأهداف اجتماعية؛
- توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة؛
- توفير تشكيلة السلع الأساسية وبأسعار منافسة؛
- توفير الخدمات وخدمات الإنتاج؛
- تشجيع إقامة المشروعات الصغيرة والمصغرة، والتي بدورها تؤدي إلى الزيادة في الإنتاج والعمالة وتحقيق العدالة في توزيع الدخل؛
- استخدام العمالة الماهرة وغير الماهرة؛
- استخدام الخدمات المحلية؛
- تحويل الأنشطة غير الرسمية وغير المنظمة إلى أنشطة رسمية و منظمة؛
- المساهمة في تحقيق التنمية المكانية بقدرتها على التوطن في المجتمعات الجديدة¹.

¹ - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، تنمية التمويل الأصغر الإسلامي (التحديات و المبادرات)، جدة، المملكة العربية السعودية، ص 14، نسخة الكترونية اطلع عليها بتاريخ 08 سبتمبر 2020، من موقع: www.wisdp.org

المطلب الثالث: أهداف القرض المصغر ومعايير نجاح فكرة القرض المصغر.

أولاً - أهداف القرض المصغر: سنتطرق وباختصار إلى أهم أهداف القرض المصغر.

- 1- الهدف السياسي: البحث عن الاستقرار والشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم.
- 2- الهدف الاقتصادي: ويتم ذلك بإنشاء نشاطات مختلفة وتحسين الوضعية المعيشية عن طريق رفع الدخل الفردي من أجل زيادة ثروات البلاد.
- 3- الهدف الاجتماعي: تحسين الدخل وظروف الحياة للفئات الضعيفة وخاصة لذوي الدخل المحدود².

ثانياً: معايير نجاح فكرة القرض المصغر.

تجدر الإشارة إلى أن الخبراء في مسألة القروض المصغرة يتفقون على وجود أربعة معايير تتحكم في نجاح هذا النوع من الاقتراض عموماً وهي³:

- أن يكون هناك توجه طويل المدى لمساندة الفقراء بما يحتاجون إليه من خدمات مالية، إلى جانب الاستمرارية؛
 - أن يكون هناك توازن بين حجم التنظيمات من حيث عدد العاملين فيها نسبة إلى عدد المقترضين، لكي تستمر هذه التنظيمات في تأدية خدمات ذات جودة و بتكلفة معقولة على المدى الطويل؛
 - مدى نجاح منظمات الإقراض المصغر في الوصول إلى تحقيق اقتصاديات النطاق، أي التغلغل ليس للفقراء فحسب بل إلى الأكثر فقراً؛
 - الاستقرار المالي للمؤسسات التمويلية عبر إيجاد كيانات مالية قادرة على الاستمرار في ظل محدودية الجهات المانحة والسعي إلى الحد من الاعتماد على تمويل هذه الجهات، بما يمكنها من الدخول في الأسواق المالية و ضمان استقلاليتها.
- كما أجمع الخبراء على ضرورة توافر ثلاث شروط تسمح بنجاح التجربة و هي:

¹- بعبط أمال، مرجع سابق، ص 63.

²- المرجع نفسه، ص 64.

³- دليوح زينب، عمالة المرأة في إطار الاستفادة من القرض المصغر وأثرها على مكانتها داخل الأسرة دراسة ميدانية عن عمالة المرأة في البيت نموذجاً بمدينة الجلفة، رسالة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم علم الاجتماع، جامعة غرداية، 2012 / 2013، ص 69.

• مدى إسهام هذه القروض في إحداث تغيير مستمر عبر انتشار المقترضين من الفقر بصورة دائمة؛

• ما إذا كانت القروض تطال الفقراء الأوفر حظا تاركة الأقل حظا في فقرهم المدقع " من الفقراء الذين يبعدون كثيرا عن أسفل حد الفقر "؛

• ما إذا كانت هذه القروض وسيلة رشيدة لتوليد دخل لدى الفقراء.

المطلب الرابع: أنواع القرض المصغر وأهم التعديلات التي أدخلت عليه:

أولا: أنواع القروض المصغرة:

هناك ثلاثة أنواع للقروض المصغرة:

1- **القروض الفردية:** تقدم هذه القروض لتلبية احتياجات المقترض وذلك للإنفاق على مشروعه الصغير، ويقدم القرض مرة واحدة وبشكل غير متكرر على اعتبار أن المقترض قادر على الاكتفاء من أول قرض، أي أنه قادر على إنشاء مشروعه وتشغيله، و تحقيق فائض يسدد من خلال القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه وعلى أسرته، على استمرار العمل في المشروع.

2- **قروض فردية متدرجة:** هي مثل القروض الفردية، لكن يمكن منح القرض للفرد أكثر من مرة، حينما يثبت أنه قادر على سداد القرض السابق، و في هذه الحالة حيث أن الثقة في الفرد قد زادت، فإنه يمكن زيادة قيمة القرض التالي وبتزايد قيمة القروض التالية بالتدرج.

3- **القروض الجماعية:** تقدم هذه الخدمة إلى مجموعة صغيرة من الأفراد وذلك لتمويل مشروعاتهم الفردية ويمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة بكفالة المجموعة كلها، أي أن المجموعة ضامنة لأي فرد غير قادر على السداد، وتقوم المجموعة بالسداد نيابة عنه¹.

ثانيا: أهم التعديلات التي أدخلت على جهاز القرض المصغر.

لقد أدخلت مؤخرا تعديلات جديدة على جهاز القرض المصغر، تضمنها المرسوم الرئاسي² رقم 133-11 المؤرخ في 22-03-2011، والذي يتعلق بجهاز القرض المصغر والمرسوم التنفيذي³ رقم 134-11 المؤرخ في 22-03-2011، ونلخص أهم هذه التعديلات في النقاط التالية:

¹ بعيط آمال، مرجع سابق، ص 64.

² - المرسوم الرئاسي رقم 133-11 المؤرخ في 22/03/2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر.

³ - المرسوم التنفيذي رقم 134-11 المؤرخ في 22/03/2011.

- رفع مبلغ الاستثمار من 400 ألف دج إلى 1000000 دج؛
- قرض بدون فوائد بعنوان اقتناء المواد الأولية برفع سقفه إلى 100 ألف دج، بعدما كان 30 ألف دج في النصوص السابقة، مع رفع نسبة السلفة بدون فوائد إلى 100% بالنسبة لنمط تمويل شراء المواد الأولية؛
- إلغاء المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر بالنسبة لنمط تمويل شراء المواد الأولية؛
- تخفيض المساهمة الشخصية المفروضة على طالب القرض المصغر إلى 1% بالنسبة لنمط التمويل الثلاثي؛
- رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القرض البنكي إلى نسبة 95% في المناطق الخاصة والجنوب والهضاب العليا؛
- رفع السلفة بدون فوائد الموجهة إلى تكملة القرض البنكي في حالة اقتناء الأدوات البسيطة والمواد الأولية إلى 29% من كلفة النشاط؛
- إحداث الأنشطة بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة انطلاق النشاط والمصاريف الأخرى المرتبطة بها¹.

¹ - شباح رشيد، ميزانية الدولة واشكالية التشغيل في الجزائر دراسة حالة ولاية تيارت، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبو بكر بلقايد-تلمسان، 2012/2011، ص 188.

خلاصة:

تم تسليط الضوء خلال هذا الفصل على الأدبيات النظرية للموضوع، فقد تم التطرق لمجموعة من المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة، انطلاقاً من اختلاف الآراء حول تعريف هذه المؤسسات سواء من حيث الدول أو المنظمات مروراً بأهمية هذه المؤسسات وخصائصها وكذا أنواعها، كما تطرقنا إلى القرض المصغر باعتباره مصدر من مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة، من خلال تناولنا لتعريفه، أهميته، شروط الاستفادة منه وأهم التعديلات التي أدخلت عليه. ولقد توصلنا إلى أن للقرض المصغر أهمية إستراتيجية على مستوى الكثير من الجوانب، لاسيما ما يتعلق بالجوانب ذات الصلة بقضايا الحد من الفقر وتخفيض معدلات البطالة وتطوير منظمة المؤسسات الصغيرة.

الفصل الثاني: دراسة
تطبيقية لوكالة تسيير
القرض المصغر لولاية
برج بوعريرج

تمهيد:

في الإطار التكاملي بين النظري والتطبيقي سنقوم بالدراسة والتطبيق لوكالة تسيير القرض لمصغر لولاية برج بوعريريج، والتي تعد من أهم الأجهزة الفعالة في المجال الاقتصادي والاجتماعي وأحد الوكالات البارزة على المستوى الوطني، باعتبارها مفتاحا لكثير من الأفراد الذين يمتلكون مهارات وحرف وهم بحاجة لدعم مالي على شكل قرض مصغر.

وقد تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تقديم للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المبحث الثاني: طريقة عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المبحث الثالث: مراحل دراسة منح القرض من طرف الوكالة ودوره في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة.

المبحث الأول: تقديم للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من بين الأجهزة التي أحدثتها الدولة لدعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة، فهي تعتبر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة الاجتماعية فهي تستهدف وبدون حدود عمرية أشخاصا لديهم الإرادة لإنشاء نشاط معين ولا يملكون الأموال الضرورية لذلك.

المطلب الأول: تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004، المعدل بالمرسوم الرئاسي 06-193 والمرسوم الرئاسي 11-133 والمرسوم التنفيذي 13-174 المعدل والمتمم للمرسومين التنفيذيين 11-134 و 04-15، وهذا لإنشاء الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر بالمرسوم التنفيذي 13-175، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 05-414 والمرسوم التنفيذي 04-16¹، وتعرف على أنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويكون مقرها الجزائر العاصمة، وتوضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لنشاطات الوكالة²، كما تمتلك 49 مقر على مختلف الولايات، وتبنت الوكالة تنظيمًا لا مركزيًا لأجل تنفيذ المهام المستندة إليها بشكل فعال³.

المطلب الثاني: أهداف و مهام الوكالة.

أولاً: أهداف الوكالة⁴.

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، و العمل في البيت والحرف والمهن، لاسيما الفئات النسوية؛
- رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، من السلع والخدمات، المولدة للمداخيل والعمالة؛

¹ - بن حمودة محبوب، بوجمعة مهدية، مرجع سابق، ص 937.

² هالم سليمة، مرجع سابق، ص 178.

³ بن حمودة محبوب، بوجمعة مهدية، مرجع سابق، ص 937.

⁴ هالم سليمة، مرجع سابق، ص 180.

- تنمية روح المقاولة لتحل محل الاتكالية، وهذا ما يساعد على الاندماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص؛
- دعم توجيه ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم، خاصة فيما يتعلق بمرحلة تمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال؛
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين من القرض مع حرصهم على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛
- دعم تسويق منتجات المشاريع المستفاد من القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض (عرض/بيع)؛
- تدعيم أصحاب المبادرات الفردية من أجل مساعدتهم على خلق نشاطات لحسابهم الخاص¹؛

- تقديم الدعم والاستشارة والمرافقة للمبادرين؛
- تنمية القدرات الفردية للأشخاص الراغبين في خلق نشاطاتهم الخاصة، وذلك بمنحهم سلفة بدون فوائد لشراء تجهيزات صغيرة ومواد أولية لبدء نشاط أو حرفة².

ثانيا: مهام الوكالة³.

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتنظيم والتشريع المعمول به؛
- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومرافقتهم في تنفيذ مشاريعهم، وفي مسار التركيب المالي ورصد القروض؛
- منح قروض بدون فائدة؛
- تبليغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- تضمن المتابعة الدائمة للأنشطة التي ينجزها المستفيدون ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛

¹ هرقون تفاع، سياسات دعم المؤسسات المصغرة وآثارها على التشغيل دراسة حالة ولاية تيارت، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، 2012/2011، ص 78.

² زينات أسماء، "دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة الجزائر 03، الجزائر السداسي الثاني، 2017، ص 119.


³ هالم سليمة: مرجع سابق، ص ص، 179 180.

- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجاله؛
- مرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم وذلك حسب الوكالة؛
- تنفيذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر؛
- توضيح مختلف الامتيازات الأخرى التي يتمتع بها المستفيدون من القروض المصغرة¹.

¹ - بن علي عبد المؤمن، بوصبيح صالح رحيمة، آليات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، 06-07 ديسمبر 2017، ص 06.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة.

الشكل رقم 01: يمثل الهيكل التنظيمي للوكالة.



المطلب اربع: مصادر الموارد المالية للوكالة وأهم المعوقات التي تعترضها.

أولا: مصادر الموارد المالية للوكالة¹.

- تخصيصات الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر المذكور في المادة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004، والمتعلق بجهاز القرض المصغر؛
- حصائل الودائع المالية المحتملة؛
- الهبات و الوصايا والإعانات؛
- المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية بعد ترخيص من السلطات المعنية؛
- كل الحصائل المختلفة المرتبطة بأنشطتها.

ثانيا: أهم المعوقات التي تعترض عمل الوكالة²:

1. بالنسبة للإطار التنظيمي للقرض المصغر: يمكن إيجازها فيما يلي.

- أن الجزائر لا تتوفر على نظام مالي خاص بمنح القروض المصغرة، وأن النظام الموجود مرتبط بالبنوك المالية في ظل عدم وجود مؤسسات مالية مختصة في الإقراض المصغر، وما ينتج عن ذلك من بيروقراطية وغياب الشفافية وانعدام المتابعة للمشاريع الموجهة للشباب؛
- ارتباط التمويل المصغر في الجزائر بالبنوك العمومية وهذه الأخيرة لا تولي الاهتمام الكافي للتمويل المصغر نظرا لتركيز خبراتها في الأنشطة الأخرى، كما عانت الوكالة من عدم مرونة الإجراءات البنكية وثقلها مما أثر سلبا على العديد من المشاريع؛
- غياب البنوك الخاصة التي تشجع على التنافس مما يلغي عنصر التحفيز لمنح مثل هذه القروض؛

- تعقيد وغموض النصوص التشريعية والتنظيمية (كثرة التعديلات)؛
- عدم توفر مراكز وهيئات تعمل على توفير ونشر المعلومات والإحصائيات.

2. بالنسبة للجهاز المشرف على القرض المصغر (angem):

يتمثل العائق الرئيسي المتعلق بالوكالة في نموذج التسيير حيث تتبع الوكالة منذ نشأتها سنة 2004 نموذج تسيير مركزي يعتمد أساسا على المديرية العامة، حيث تم وضع التنسيقات التي

¹ شباح رشيد، مرجع سابق، ص 186.

² مغني ناصر، مرجع سابق، ص ص، 16 17.

استحدثت تدريجيا بعد إنشاء الوكالة بهدف تسيير الجهاز فحسب، إلا أن هذا النموذج أصبح يظهر محدوديته بعد سنوات قلائل من إنشاء هذه الوكالة، بسبب التوسع الذي عرفته هذه الأخيرة، حيث برزت العديد من الإختلالات والتأخيرات في عملية التكفل التي يشرف عليها الجهاز مما أدى إلى تمديد الآجال في معالجة المستفيدين من القرض المصغر.

3. بالنسبة للفئة المستهدفة: تتمثل أساسا في:

- نقص الكفاءة المهنية و التسييرية للكثير من المستفيدين من القروض المصغرة أو الطالبين لها؛
- ترجيح النشاط التجاري و الخدمي والذي لا يتطلب مناصب شغل كثيرة على حساب الاستثمار المنتج والمولد لمناصب الشغل؛
- وجود نسبة معتبرة من عدم سداد السلف والقروض في آجالها المحددة، حيث تشير الإحصائيات إلى أن نسبة التحصيل في الآجال المحددة بلغت 50,6% من مجموع القروض المقدمة؛
- من المستحيل من الناحية للهيئات المالية تلبية كل القروض المصغرة أو مواءمة كل الجمهور، فنوعية الأنشطة التي يمكن تمويلها بالقروض المصغرة ليست دائما مرغوبة من قبل الراغبين في إنشاء المشاريع المصغرة.

المبحث الثاني: طريقة عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

بعد التعرف على الوكالة والمهام التي تقوم بها والأهداف التي تسعى للوصول إليها، مروراً بهيكلها التمويلي وصولاً إلى مصادر الموارد المالية لها، سنحاول التعرف على شروط الحصول على القرض فيها وكذا صيغ التمويل وأنواع الأنشطة الممولة وأهم الخدمات التي تقدمها الوكالة وصولاً إلى أهم المساعدات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين من القرض.

المطلب الأول: شروط الاستفادة من خدمات الوكالة.

1- بالنسبة للاستفادة من الإعانة المقدمة من طرف الوكالة: يستفيد من الإعانات المنصوص عليها في إطار القرض المصغر المواطنون الذين يستوفون الشروط المجتمعة التالية¹:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق؛
 - عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة؛
 - إثبات مقر الإقامة؛
 - امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها، أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه؛
 - عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات؛
 - القدرة على دفع المساهمة الشخصية حسب صيغ التمويل المتبعة؛
 - الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي؛
 - الالتزام بتسديد القرض و نسبة الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد،
 - الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة حسب دول زمني محدد.
- إضافة إلى شروط أخرى تتمثل فيما يلي²:
- تقدم المساهمات الشخصية نقداً؛
 - لا تشترط الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر بالضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري أو مهني؛

¹ بعيط أمال، مرجع سابق، ص 167.

² هالم سليمة، مرجع سابق، ص 181.

- يحدد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية ب 5% من الكلفة الإجمالية للنشاط، و يخفض إلى 3% ضمن الشروط غير المجتمعة التالية:
 - إذا كان المستفيد حائزا على شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها؛
 - إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة، أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا؛
 - إذا كانت 10% من الكلفة الإجمالية لا يمكن أن تفوق 30 ألف دج بعنوان شراء المواد الأولية.

2- بالنسبة للاستفادة من تخفيض نسبة فائدة القرض المصغر¹:

- العمال الذين فقدوا مناصب عملهم أو الذين على وشك أن يفقدوا مناصب عملهم لأسباب اقتصادية؛
 - طالبي منصب شغل، سواء بتأهيل أو بدونه أو بتكوين أو بدونه؛
 - المستفيدين من الشبكة الاجتماعية القادرون على ممارسة نشاط بشرط أن يتنازلوا عن حقوقهم في الاستفادة من منح الشبكة الاجتماعية؛
 - نساء يرغبن في ممارسة مهنة أو بصدد ممارسة مهنة خاصة بالبيت أو في وسط ريفي؛
 - أشخاص معنويون أو طبيعيون قد استفادوا من برامج دعم تشغيل الشباب؛
 - كل الأشخاص الآخرون الذين يرغبون في ممارسة نشاطات الإنتاج، التصنيع، التوزيع للسلع والخدمات وذلك بصفة فردية أو بدون مساعدة أجير، أو بصفة مؤقتة غير مستقرة بمكان واحد بالبيت أو مهن أخرى؛
 - مقاولون صغار يعملون في إطار برنامج الأشغال العمومية للاستعمال المكثف لليد العاملة.

3-بالنسبة للقروض عديمة الفائدة²:

- تمنح للاستثمارات التي تتعدى قيمتها 100 ألف دج، ويخصص في هذه الحالة لتكملة حصة المساهمة الشخصية كما يمكن أن يخصص القرض بدون فائدة أيضا لتمويل اقتناء المواد الأولية التي لا تتعدى قيمتها 30 ألف دج، أما المستويات القصوى له فقد حددت كما يلي:
- 25% من القيمة الإجمالية للعتاد الصغير والمواد الأولية التي تتعدى قيمتها مجتمعة مبلغ 100 ألف دج ولا تتعدى 400 ألف دج، ويمكن أن يصل ذلك المستوى إلى نسبة 27%

¹ بعيط أمال، مرجع سابق، ص ص، 167 168.

² العايب ياسين، مرجع سابق، ص 229.

عندما يكون المستفيد حاملا لشهادة معترف بها أو عند الاستثمار في المناطق الخاصة السالفة الذكر؛

- 90% من التكلفة الإجمالية للمواد الأولية التي تقل عن 30 ألف دج.

المطلب الثاني: صيغ تمويل الوكالة وأنواع الأنشطة الممولة.

أولاً: صيغ تمويل الوكالة: تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نوعين من التمويلات.

- قروض موجهة لشراء المواد الأولية: موجهة للمشاريع التي لا تتجاوز تكلفتها 100000 دج، فهو يعتبر قرض بدون فائدة وبدون مساهمة شخصية ويلزم طالب هذا القرض بالتسجيل لدى المصالح المعنية (بطاقة حرفي، سجل تجاري "للأنشطة الحرفية"، بطاقة فلاح)، ويسدد على مدى 24 إلى 36 شهر.

- قرض موجه لشراء العتاد: لا يتجاوز 1000000 دج يستدعي تركيبة مالية مع إحدى البنوك ويغطي النفقات التالية: شراء العتاد، شراء العتاد الأولي، تهيئة محل، تأمين العتاد. وتقدر نسبة المساهمة الشخصية بنسبة 1%، القرض البنكي 70%، القرض الخاص بالوكالة 29%. يسدد القرض البنكي خلال 05 سنوات مع تأجيل الدفع 03 سنوات الأولى، ويسدد القرض الخاص بالوكالة خلال 03 سنوات¹.

• التمويل الثنائي²:

- المشاريع التي لا تتجاوز قيمتها 30 ألف دج وتكون:

❖ مساهمة الوكالة: 90% بالمئة بدون فائدة؛

❖ مساهمة صاحب المشروع 10%.

- المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50 ألف و 100 ألف دج و تكون:

❖ مساهمة البنك: 95% أو 97% بفوائد منخفضة بنسبة 80% إلى 90%؛

❖ مساهمة صاحب المشروع: 05% أو 03%.

• التمويل الثلاثي:

- المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 100001 دج حتى 400000 دج و تكون:

❖ مساهمة البنك: 70% بفوائد منخفضة بنسبة 80% إلى 90%؛

¹ بالاعتماد على معلومات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

² هالم سليمة، مرجع سابق، ص 182

❖ مساهمة صاحب المشروع: 03% أو 05%؛

❖ مساهمة الوكالة: 27% أو 25% بدون فوائد.

وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة ما إذا كان المستفيد صاحب المشروع حاملا لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها، فإن نسبة مساهمته الشخصية من 05% إلى 03% وترتفع مساهمة الوكالة من 25% إلى 27% في حالة التمويل الثلاثي، ومن 95% إلى 97% بالنسبة للبنك في حالة التمويل الثنائي.

وفيما يلي نستعرض جدول مختصر لأنماط التمويل:

الجدول رقم (04): يوضح أهم أنماط التمويل.

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
من 50000دج إلى 100000دج	- حامل لشهادة أو وثيقة معترف بها و/أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	03%	97%	-	10% (مناطق خاصة)
	الأصناف الأخرى	05%	95%	-	20% (بقية المناطق)
من 100000دج إلى 400000دج	- حامل لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها و/أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	03%	70%	27%	10% (مناطق خاصة)
	الأصناف الأخرى	05%	70%	25%	20% (بقية المناطق)
30000دج	الأصناف الأخرى (شراء مواد أولية)	10%	-	90%	-

المصدر: معلومات مأخوذة من طرف الوكالة.

ثانيا: أنواع الأنشطة الممولة¹.

يمكن حصر أهم أنواع الأنشطة الممولة في إطار جهاز القرض المصغر في المجالات التالية:

✓ قطاع الفلاحة:

1- تربية المواشي (إنتاج اللحوم و الحليب)، تربية النحل (إنتاج العسل)، تربية

الدواجن (إنتاج اللحوم البيضاء)، تربية الأبقار، تربية الأرانب.

2- فلاحة الأرض: إنتاج البذور، الرش المحوري، إنتاج الخضر والفواكه، مشتلة الزهور

ونباتات الزينة.

¹ بالاعتماد على معلومات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

✓ قطاع الخدمات وأنشطة البناء:

-إعلام آلي وخدمات متعددة، الحلاقة و التجميل، الأكل السريع، تصليح مختلف المعدات، أنشطة البناء (الطلاء، الكهرباء المعمارية، السباكة، قطع جبسية للتزيين...إلخ).

✓ قطاع الصناعة التقليدية:

-النسيج وحياسة الزرابي التقليدية ، الخياطة والطرز التقليدي، الرسم على الحرير، صناعة الحلي التقليدي، صناعة المنتجات الفخارية والزجاجية والنقش على الخشب.

✓ الصناعة الصغيرة:

-الصناعة الغذائية ومنها صناعة العجائن والحلويات العصرية والتقليدية، صناعة الألبسة، الصناعة الخشبية، الصناعة المعدنية.

✓ الأنشطة التجارية:

-تتميز وكالة القرض المصغر دون غيرها من وكالات الدعم بتمويل الأنشطة التجارية التي لا تتعدى كلفتها 1 مليون دج.

✓ الأنشطة المهنية الحرة:

-المحاماة، الطب، الهندسة.....إلخ.

❖ كيفية تسديد القرض¹:

- تمنح للمستفيد من السلفة بدون فائدة الموجهة لشراء المواد الأولية والتي لا تتعدى مبلغ 30 ألف، فترة إعفاء من التسديد تقدر ب 3 أشهر على أن تسدد السلفة على 4 أقساط، وفق جدول زمني محدد على مدة 12 شهر؛

- بالنسبة للتمويل الثنائي (صاحب المشروع، الوكالة) فتمنح للمستفيد فترة إعفاء أقصاها 6 أشهر، بعدها تسدد السلفة البنكية على أقساط في مدة أقصاها 5 سنوات وحسب جدول زمني يحدده البنك؛

- بالنسبة للتمويل الثلاثي (البنك، الوكالة وصاحب المشروع) فتسدد السلفة كالاتي:

• نسبة 70% الخاصة بالقرض البنكي تسدد على أقساط، بعد مدة إعفاء أقصاها 12 شهر حسب جدول زمني محدد في مدة أقصاها 5 سنوات؛

بعد 3 أشهر من تسديد سلفة البنك يقوم المستفيد بتسديد السلفة بدون فائدة الخاصة بالوكالة والمقدرة ب 25% أو 27% على 12 قسط في مدة 3 سنوات وحسب جدول زمني محدد.

¹ هالم سليمة، مرجع سابق، ص 183.

❖ البنوك الشريكة مع الوكالة¹: تتعامل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مع البنوك

التالية:

- البنك الوطني الجزائري (BNA)؛
- بنك الجزائر الخارجي (BEA)؛
- بنك التنمية المحلية (BDL)؛
- بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR)؛
- القرض الشعبي الجزائري (CPA).

المطلب الثالث: جملة الخدمات التي تقدمها الوكالة وأهم المتدخلين في عملها.

أولا: جملة الخدمات التي تقدمها الوكالة.

1- الخدمات المالية (التمويل) ولقد تم التطرق لها في المطلب الثاني متمثلة

في صيغ التمويل.

2- الخدمات الغير مالية².

➤ مرافقة المستفيدين من جهاز الوكالة: و تتمثل أهم الخدمات التي تدرج في إطارها فيما يلي:

- اعلام و تعريف الفئات المستهدفة بجهاز القرض المصغر والفرص التي يتيحها؛
- مرافقة حاملي المشاريع في إعداد دراسات الجدوى وتزويدهم بالمعلومات المتعلقة بالمحيط وكذا توجيههم إلى القطاعات المبدعة والتي تخلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في الإجراءات الإدارية المتعلقة بإنشاء المؤسسة؛
- مرافقة أصحاب المشاريع في مرحلة الانطلاق وخاصة فيما يتعلق بتسويق منتجاتهم، وهذا بتنظيم معارض وصالونات تسمح لهم بالتعريف بمنتجاتهم وتنشيط ورشات عمل لتبادل الخبرات بين المؤسسات الناشئة ونظيرتها التي تملك خبرة في السوق؛

➤ تكوين المستفيدين: تقوم الوكالة بتكوين الأشخاص المستفيدين من برنامج الوكالة لتزويدهم

بمختلف المعارف التي تمكنهم من تسيير مؤسساتهم.

¹ معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

² رجم خالد، بن ناصف حمزة، " تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر - ولاية ورقلة - الفترة

2005-2014"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 06، ورقلة، الجزائر، 2017، ص ص، 07 08.

➤ المساعدة التقنية¹: حيث تقوم الوكالة وبفضل مرافقيها من تقديم يد العون لكل طالب للقرض المصغر لتذلل كل العقبات التي تعترض السير الفعلي للمشروع، وإن تطلب الأمر الانتقال مع المقاول إلى الهيئات أو الجهات التي حالت دون مواصلة تجسيد المشروع.

➤ المشاركة في المعارض: توفر الوكالة الوطنية عبر هيكلها المحلية، الجهوية والوطنية دوريا إمكانية تسويق منتجات المستفيدين من جهاز القرض المصغر عبر المشاركة في المعارض المنظمة دوريا حتى يستفيد مقاول جهاز القرض المصغر من تكفل تام بالنقل إلى الإيواء والإطعام.

➤ الإشهار المجاني عبر الانترنت: لقد أطلقت مؤخرا الوكالة وبهدف تدعيم خدماتها غير المالية المقدمة للمستفيدين من جهازها بوابة الكترونية جديدة بعد أن تم تحديث الموقع الخاص بالوكالة، حيث بات يستجيب لآخر المتطلبات الالكترونية بحيث يمكن كل المستفيدين من الترويج لمنتجاتهم عبر موقع الإعلانات وبطريقة مجانية بمجرد التسجيل وتحميل المعلومات المتعلقة بهم وبمنتجاتهم، كما يوفر الموقع الحديث للوكالة عبر www.angem.dz كل المعلومات التي يحتاجها طالب القرض.

ثانيا: أهم المتدخلين في عمل الوكالة:

❖ صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة: أنشئ هذا الصندوق وفق المرسوم التنفيذي رقم 04-16 في 22 جانفي 2004، و هو بمنزلة آلية جديدة لضمان مخاطر القروض المصغرة²، تتمثل مهامه في ضمان القروض المصغرة والممنوحة من طرف البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق، للمستفيدين الذين تحصلوا على إعانات الوكالة.

يغطي الصندوق وبناء على طلب البنوك و المؤسسات المالية المعنية المبالغ المستحقة التي لا تزال في أصل الدين، و الفوائد المستحقة حتى تاريخ إعلان الخسائر التي تتجاوز 85% وللانخراط في الصندوق يجب على المنخرط أن يدفع قسط الانخراط 0.5% للمقاولين و 0.5% للبنوك والمؤسسات المالية (الدفع السنوي)، وينخرط المقاول في الصندوق بعد إشعار الموافقة البنكية ويشرع في دفع الاشتراك في الحساب المركزي للصندوق³.

¹ <https://www.angem.com.dz/page/20> 21 ; 03/09/2020; 13: 30.

² غياط شريف، بوقوم محمد، " التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية "، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد1، دمشق، سوريا، 2008، ص 135.


³ يعيط أمال، مرجع سابق، ص 168.

المطلب الرابع: المساعدات والامتيازات الممنوحة للمستفيدين من القرض.

حسب المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 04-13 تقدم الوكالة الامتيازات التالية:

- قرض بدون فوائد عندما تفوق كلفة المشروع 100 ألف دج يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للاستفادة من القرض البنكي؛
- تخفيض نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها؛
- قرض بدون فوائد بعنوان اقتناء المواد التي تتجاوز كلفتها 30 ألف دج¹؛
- يستفيد المواطن المؤهل لإعانة جهاز القرض المصغر دون مقابل، من المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و استشارتها و مرافقتها و متابعتها؛
- لا يمكن أن يتجاوز مبلغ القرض بدون فوائد و المنصوص عليه في المادة 07 سابقة الذكر و المتعلق بجهاز القرض المصغر ما يلي:

الشكل رقم (02): مبلغ القرض بدون فائدة المقدم من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.



المصدر: هالم سليمة، مرجع سابق، ص 184.

- يحدد مستوى القرض ب70% من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة 100 ألف دج و تساوي 400 ألف دج أو تقل عنها، كما يحدد مستوى القرض ب95% من كلفة النشاط إذا كانت السلفة تقدر ب 50 ألف دج و تساوي 100 ألف دج أو أقل، ويتم رفع مستوى

¹الجريدة الرسمية، المادة 07، المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004 المتعلق بجهاز

القرض المصغر، العدد 06، ص ص، 03 04.

القرض إلى 97% إذا كان المستفيد يحمل شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها أو تم إنجاز نشاطه في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب؛

- يتم تحديد معدل الفائدة المخفض للمستفيد من قبل البنوك والمؤسسات المالية، وفي حالة إنجاز الأنشطة في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب ترفع معدلات التخفيض إلى 90% من المعدل المدين الذي تطبقة البنوك والمؤسسات المالية، ولا يتحمل المستفيد من القرض سوى فارق نسبة الفائدة غير المخفض؛

- تخفيض 80% من نسبة الفوائد المطبقة من طرف البنك للنشاطات المنجزة؛

- تخفيض 95% من نسبة الفوائد المطبقة من طرف البنك عندما تكون النشاطات مقامة

في مناطق الجنوب والهضاب العليا¹.

¹هالم سليمة، مرجع سابق، ص ص، 183 185.

المبحث الثالث: مراحل دراسة منح القرض من طرف الوكالة ودوره في دعم

و إنشاء المؤسسات الصغيرة.

يتمحور الدور الأساسي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشاريع الاقتصادية والمساهمة في إنشاء المؤسسات الصغيرة، مع منح الأفراد فرص العمل من خلال ما تقدمه من عروض لإنشاء المشاريع الخاصة بهم.

المطلب الأول: طلب القرض والضمانات الممنوحة ودراسة القرض.

سنقوم بدراسة ملف مشروع يتمثل في محل لتقديم الأكل السريع " FAST FOOD " لشخص يبلغ من العمر 25 سنة، وهذا النوع من المشاريع يتمثل في التمويل الثلاثي حيث يشمل (الوكالة، البنك، المستفيد من القرض) ولجميع هذه الأطراف نسبة من هذا المشروع، ويمر هذا المشروع بعدة خطوات هي: أولاً: طلب القرض.

* الوثائق الإدارية المقدمة من طرف طالب القرض:

حيث يقوم طالب القرض بتقديم ملف على مستوى الوكالة ويتكون من:

- (01) صورة شمسية؛
- (02) نسختان أصليتان من بطاقة الإقامة؛
- (02) نسختان أصليتان من شهادة الميلاد؛
- (02) نسختان من بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السياقة؛
- (02) نسختان من الشهادة- دبلوم أو شهادة عمل أو شهادة تريض أو شهادة إثبات الكفاءة.

* الوثائق المالية المقدمة من طرف طالب القرض:

- (01) نسخة من الفواتير الشكلية للمعدات والآلات المراد اقتناءها؛
- (01) نسخة من وثيقة تقييم تهيئة المحل؛
- (01) نسخة من الفواتير الشكلية للمواد الأولية المراد اقتناءها؛
- (01) نسخة من وثيقة تقييم تأمين المعدات والآلات المراد اقتناءها.

* الوثائق المحررة في خلية المرافقة:

- وثيقة تعهد والتزام لطلب الحصول على قرض مصغر لإنشاء مشروع.

ثانيا: الضمانات الممنوحة: يلتزم المقاول إلى غاية التسديد الفعلي للقرض بتحقيق الضمانات

التالية:

- الرهن الحيازي من الدرجة الثانية على الآلات والمعدات والمركبات المتنقلة لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعدد درجة البنك؛
- تفويض تأمين متعدد الأخطار على الآلات والمعدات لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛
- تفويض تأمين كل الأخطار بالنسبة للمركبات المتنقلة لصالح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛
- اكتتاب وتسليم المقاول سندات لأمر للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، بحيث يمثل كل سند لأمر قيمة القسط وآجال استحقاقه؛
- اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل تأمين الأملاك محل التمويل ضد كل الأخطار منها المتعلقة بالحصول ونقل وتسليم هذه الأملاك إلى غاية مكان استعمالها و تركيبها؛
- تجديد وثائق التأمين بانتظام عند انقضاء آجال صلاحيتها بدون تذكير من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ثالثا: دراسة القرض:

يوضع الملف لدى الوكالة ثم يتم التحقق من وضعية صاحب الملف، ويعرض الملف لدى لجنة التأهيل حيث يقوم المكلف بدراسة المشاريع بعرض هذه الملفات ذات الوضعية الحسنة والجيدة على لجنة التأهيل المكونة من المدير الولائي والمرافقين، و الذين يمثلون الوكالة مع أعضاء البنوك التجارية ومن خلال هذه اللجنة يتم مناقشة المشروع واختيار البنوك للمشروع الذي سوف يتحملون نسبة من تمويله بحيث تم اختيار هذا الملف.

المطلب الثاني: دراسة المحاسبة المالية للمشروع.

ويتم ذلك وفق الخطوات التالية:

أولاً: تمويل المشروع على مستوى الوكالة.

القيمة الإجمالية للمشروع + قيمة تهيئة المحل

القيمة الإجمالية للمشروع سنوضحها في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): يوضح حصيلة المشتريات التي اقتناها صاحب المشروع.

الرقم	المشتريات	الكمية	السعر
1	ثلاجة مجمدة	1	16300000
2	آلة شاورما 4 شعلات	1	5900000
3	موقد غاز مسخن	1	4200000
4	آلة قلي بطاطا بحاملتين تشتغل بالغاز	1	3600000
5	قطاعة بطاطا	1	780000
6	طاولة عمل 150 سم	1	2900000
7	ثلاجة مجمدة بغطاء زجاجي	1	14800000
8	ثلاجة مجمدة للسّمك	1	12000000
9	فرن بيتزا بطابق واحد	1	19000000
	المجموع HT		79480000
	TVA 19%		15101200
	المجموع TTC		94581200
	المجموع الصافي		94581200

المصدر: فاتورة مقدمة من طرف صاحب المشروع.

$$945821 \text{ دج} + 40000 = 985821 \text{ دج}$$

المساهمة الشخصية 1% أي 1% من القيمة الإجمالية للمشروع:

$$985821 \times 1\% = 9858,21 \text{ دج}$$

مساهمة الوكالة تتمثل في تحمل 29% من قيمة المشروع و تحسب كآلاتي:

$$985821 \times 29\% = 285888,09 \text{ دج}$$

وتقوم الوكالة بإعداد جدول اهتلاك بناء على هذه المساهمة لتتبع كيفية استرجاع القرض والتعرف على الشروط المفروضة من خلاله.

- إعطاء الأمر بدفع نسبة من ثمن المشروع بشيك.

ثانيا: تمويل المشروع على مستوى البنك.

يقوم البنك المكلف بالموافقة بتحمل نسبة من المشروع (قرض بفائدة) تقدر ب 70% من القيمة الإجمالية للمشروع وتحسب كالتالي:

تتمثل مساهمة البنك في: $985821 \times 70\% = 690074,7$ دج

القرض البنكي ممنوح بفوائد منخفضة ومحددة بنسبة 70% من التكلفة الإجمالية للمشروع المؤهل والمقدر ب 690074,7 دج

إعطاء الأمر بتسديد القيمة من خلال شيك مسلم للمستفيد من طرف البنك.

المطلب الثالث: متابعة وتحصيل القرض.

الدراسة الميدانية المشروع ومعرفة إذا كان القرض الممنوح مطابق للنشاط المذكور في الوثائق المقدمة لطلب القرض.

إعداد محضر إثبات إنشاء المعدات الأولية لممارسة المشروع ومطابقتها مع الواقع، أي تتم عملية المقارنة بين ما هو موجود في ملف طلب القرض المقدم وما يتم استعماله فعلا في المشروع.

- تقديم الضمانات المتفق عليها في القرض؛
- القيام بالزيارات الميدانية بصفة دورية وخلال كل شهر؛
- يسدد القرض بدون فائدة والممنوح من طرف الوكالة على مدى 03 سنوات؛
- يسدد القسط الأول من القرض بعد 03 أشهر من تاريخ تسديد القسط الأخير من القرض البنكي؛
- تسدد الأقساط المستحقة دوريا كل 03 أشهر؛
- يسدد القرض لدى الوكالة البنكية.

المطلب الرابع: دور القرض المصغر في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة.

سنتناول في هذا المطلب الإحصائيات الخاصة بالوكالة التي تبين لنا دور القرض المصغر في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة.

إحصائيات حول الوكالة من (2005- جوان 2020):


1- عدد المناصب المستحدثة حسب قطاع النشاط:

الجدول رقم (06) : عدد المناصب المستحدثة موزعة بحسب قطاع النشاط.

النسبة	عدد المناصب المستحدثة	البيان	القطاعات
16,06	3535	الزراعة	
28,18	6201	الصناعات الصغيرة	
2,30	498	البناء و الأشغال العمومية	
8,81	1939	الخدمات	
44,13	9710	الصناعات التقليدية	
0,40	89	التجارة	
0,12	27	الصيد البحري	
%100	21999	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الوكالة.

الشكل رقم (03): يوضح حصيلة السلف بدون فوائد الموزعة حسب قطاع النشاط.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الجدول.

نلاحظ من الجدول رقم (06) والشكل رقم (03) أن عدد المناصب المستحدثة في مختلف القطاعات للوكالة قد بلغ 21999 منصب، والحصة الأكبر كانت من نصيب قطاع الصناعات التقليدية بنسبة 44,13% يليها قطاع الصناعات الصغيرة بنسبة 28,18% وكانت نسب عدد المناصب المستحدثة في كل من قطاع الزراعة، خدمات، بناء و أشغال عمومية، تجارة، الصيد البحري على التوالي: 16,06%، 8,81%، 2,30%، 0,40%، 0,12%.

ومن هنا نستنتج بأن هناك تفاوت واضح من قطاع لآخر وذلك راجع لميول ورغبات الأفراد، مع الإشارة إلى أن هناك نقص وعي وتوجيه في استغلال القطاعات التي حققت نسب ضعيفة.


2- عدد المناصب المستحدثة حسب جنس المستفيد:

الجدول رقم (07) : حصيلة المناصب المستحدثة الموزعة حسب جنس المستفيد:

النسبة	عدد المناصب	حسب جنس المستفيد
46,10	10136	النساء
53,80	11836	الرجال
%100	21999	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة.

الشكل رقم (04): يوضح حصيلة عدد المناصب موزعة حسب الجنس المستفيد.



المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول.

من خلال الجدول رقم (07) والشكل رقم (04) نلاحظ أن حصة الرجال (53,80%) أكبر من حصة النساء (46,10%) وهذا راجع لاهتمام الرجال بهذا النوع من القروض للقيام بالنشاطات المختلفة أكثر من النساء إضافة إلى تنامي روح المقاولاتية لدى العديد من الرجال.


3- عدد المناصب المستحدثة حسب المستوى التعليمي:

الجدول رقم (08): حصيلة المناصب المستحدثة بحسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء المواد الأولية:

النسبة	عدد المناصب	المستوى التعليمي
4,36%	958	دون المستوى
16,48%	3621	ابتدائي
26,78%	5886	متوسط
50,77%	11156	ثانوي
1,59%	351	جامعي
100%	21972	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الوكالة.

الشكل رقم (05) يوضح عدد المناصب حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء المواد الأولية.




المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة.

الجدول رقم (09): حصيلة المناصب المستحدثة حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء للعتاد:

النسبة	عدد المناصب	المستوى التعليمي
9.43%	120	بدون مستوى
56.21%	715	ابتدائي
29%	369	متوسط
2.04%	26	ثانوي
3.30%	42	جامعي
100%	1272	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة.

الشكل رقم (06): يوضح عدد المناصب حسب المستوى التعليمي بالنسبة لشراء العتاد.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معلومات الوكالة.

من الجدولين رقم (08) و(09) والشكلين رقم (05) و(06) نلاحظ بأن الحصة الأكبر من التمويل بواسطة المواد الأولية كانت من نصيب الفئة ذات المستوى التعليمي الثانوي بنسبة 50.77%، وهي فئة لديها مستوى تعليمي وراغبة في العمل لكن لا تملك إمكانيات مالية فتلجأ للقرض المصغر باعتباره مصدرا لتمويل المشروعات الصغيرة، يليها على التوالي المستوى المتوسط بنسبة 26.78%، الابتدائي بنسبة 16.48%، دون المستوى بنسبة 4.36% وأخيرا الجامعي بنسبة 1.59%.

أما الحصة الأكبر من التمويل بواسطة العتاد فكانت من نصيب الفئة ذات المستوى التعليمي الابتدائي بنسبة 56.21%، وهي الفئة التي تركت مقاعد الدراسة باكرا وبالتالي لا تملك تأهيل علمي يمكنها من شغل مناصب عمل، وعليه فالقرض المصغر يعتبر وسيلة فعالة تلجأ إليها هذه الشريحة لإنجاز مشاريع تتلاءم مع إمكانياتها المادية ولا تتطلب تأهيل علمي لمزاومتها، يليها على التوالي المستوى التعليمي المتوسط بنسبة 29%، دون المستوى بنسبة 9.43%، المستوى الجامعي بنسبة 3.30%، المستوى الثانوي بنسبة 2.04%.


4- عدد المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية:

الجدول رقم (10): حصيلة المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية بالنسبة للمواد الأولية.

النسبة	عدد المناصب	الشريحة العمرية
39.71%	8725	18 - 29 عام
36%	7911	30 - 39 عام
16.45%	3614	40 - 49 عام
5.17%	1135	50 - 59 عام
2.67%	587	60 فما فوق
100%	21972	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معلومات الوكالة.

الشكل رقم (07): يوضح عدد المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء المواد الأولية.




المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة.

الجدول رقم (11): يوضح عدد المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء للعتاد.

الفئة العمرية	عدد المناصب	النسبة
18 - 29 سنة	494	38.83%
30 - 39 سنة	422	33.17%
40 - 49 سنة	286	22.5%
50 - 59 سنة	58	4.56%
60 فما فوق	12	0.94%
المجموع	1272	100%

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة.

الشكل رقم(08): يوضح عدد المناصب المستحدثة حسب الفئة العمرية بالنسبة لشراء العتاد.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الوكالة.

تعطى الأولوية حسب برنامج القرض المصغر لفئة الشباب العاطل عن العمل ونلاحظ من الجدولين رقم (10) و (11) والشكلين رقم (07) و(08) أن الفئة التي تقبل على الاستفادة من إعانة الوكالة هي التي يتراوح عمرها ما بين 18-29 سنة وذلك بنسبة 39.71% بالنسبة لشراء المواد الأولية و 38.83% بالنسبة لشراء العتاد وهي نسب متقاربة تقريبا وهي الفئة الراغبة والمقبلة على العمل، ونلاحظ بأنه كلما ازدادت شريحة العمر كلما نقص عدد القروض المستفاد منها.

خلاصة:

كرست الحكومة الجزائرية مجهوداتها في إنشاء مجموعة من الهيئات والهيكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة بهدف تطويرها وترقيتها، والتقليل من مشاكلها خاصة المشاكل التمويلية وبغرض مكافحة الفقر والبطالة وتنمية روح المقاول في المناطق الحضرية والريفية وتحقيق الاندماج الاجتماعي تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر التي تملك عدة فروع من بينها فرع برج بوعريبيج الذي كان محل دراستنا الميدانية التي اعتمدنا فيها على بعض الإحصائيات التي قمنا بتحليلها بغرض إسقاطها على الجانب النظري لنتوصل في الأخير إلى النتائج التالية:

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تعتبر من أهم الآليات التي تدعم و تمويل المشاريع الصغيرة في مدينة برج بوعريبيج؛
- تركيز التمويل في قطاعات محددة أبرزها: الصناعات التقليدية، الصناعات الصغيرة، الزراعة مع إهمال باقي القطاعات الأخرى؛
- محدودية القرض مقارنة بطموحات الأفراد خاصة فئة الشباب؛
- نقص الوعي من حيث التخصص المقاولاتي لدى الكثير من الأفراد.

الخاتمة

الخاتمة

حاولت هذه الدراسة تناول موضوع القرض المصغر كمصدر من مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة، والذي يعتبر من بين المواضيع المدروسة بعناية من قبل الباحثين بهدف الوصول إلى الانتعاش الاقتصادي، وهذا من خلال تشجيع إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة باعتبارها أحد أهم روافد التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك باعتبارها منطلقا أساسيا في زيادة الطاقة الإنتاجية من جهة و معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من جهة أخرى.

وسعى منها إلى التكفل بأصحاب المشاريع الصغيرة وتحسين عمل هذه المؤسسات بادرت الحكومة إلى وضع سياسات وإستراتيجيات وطنية تمثلت في إنشاء برامج دعم متعددة من بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر التي تتكفل بمنح قروض مصغرة بالغة الأثر في التقليل من مشكلة البطالة ومن خلال ما تعرضه من مشاريع اقتصادية تساهم في توفير فرص عمل.

نتائج الدراسة.

1- النتائج النظرية:

- لا يوجد تعريف محدد للمؤسسات الصغيرة وذلك لعدم وجود اتفاق محدد بين الدول على تعريفه؛
- مدى أهمية وفعالية المؤسسات الصغيرة على جميع الأصعدة من خلال مساهمتها الكبيرة في تدوير عجلة التنمية الاقتصادية؛
- سعي الحكومة إلى توفير برامج دعم من بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والدور الفعال الذي تلعبه هذه الأخيرة في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة؛
- القرض المصغر موجه لفئة الفقراء وأصحاب المشاريع الخاصة الذين لا يقدرّون على الاستفادة من الخدمات المصرفية الممنوحة من طرف البنوك التجارية؛
- للقرض المصغر مجموعة من المبادئ والأهداف التي يسعى من خلالها إلى مساعدة الفقراء والبطالين.

2- النتائج التطبيقية:

- يوجد إقبال معتبر على مستوى الوكالة فيما يخص قطاع الصناعات التقليدية بنسبة 44.13%؛
- إقبال معتبر من فئة الرجال مقارنة مع النساء على مستوى الوكالة؛

- يعد التمويل عن طريق القروض المصغرة بالصيغة الثلاثية الأكثر تداولاً؛
- الشريحة العمرية الأكثر إقبالا على القروض المصغرة هي التي يتراوح عمرها ما بين 18-29 عام؛
- ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في التخفيف من ظاهرة البطالة والفقير؛
- تهدف القروض المصغرة لتوجيه الشباب أصحاب المشاريع نحو النشاطات والمجالات التي تستجيب لطلب الاقتصاد الوطني وسوق الشغل كالصناعات الصغيرة، الصناعات التقليدية، الزراعة....الخ؛
- الامتيازات والإعانات الممنوحة من طرف الدولة عن طريق القروض المصغرة تساهم بشكل كبير في محاولة إنجاح المشاريع من جهة وتحسين قدرتها على الوفاء بالتزاماتها من جهة أخرى.

نتائج اختبار الفرضيات.

- يقوم القرض المصغر بدور كبير وفعال في تمويل المؤسسات الصغيرة؛
- المؤسسات الصغيرة هي مؤسسات تمتاز بمحدودية رأس مالها وقلة العمال ومحدودية التكنولوجيا المستخدمة فضلا عن بساطة التنظيم الإداري تعتبر صحيحة من خلال ما أشرنا إليه في تعريف المؤسسات الصغيرة؛
- للمؤسسات الصغيرة دور كبير في توفير مناصب الشغل وتحقيق التكامل الاقتصادي؛
- القرض المصغر هو آلية موجهة لمساعدة الفئة الهشة والعاطلة عن العمل.

الاقتراحات.

- تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بدراسة ملفات منح القروض؛
- محاولة إنشاء بنوك متخصصة لتسهيل تمويل المؤسسات الصغيرة تستجيب بصورة فعالة لخصائص ومتطلبات هذه المؤسسات؛
- محاولة تسريع إجراءات التمويل خاصة من طرف البنوك؛
- المتابعة الفعلية ومرافقة المشاريع الممولة من طرف الوكالة على الأقل في السنة الأولى؛
- استحداث مصالح خاصة بالاستقبال و التوجيه لتسهيل عمل أصحاب المشاريع؛

- تنوع التخصصات التي تمنح فيها القروض المصغرة لاستقطاب أكبر شريحة من

طالبي القرض المصغر.

آفاق البحث.

يمكن دراسة موضوع القرض المصغر كمصدر من مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة من عدة جوانب لذلك نقترح عدة مواضيع يمكن أن تكون عناوين بحوث مستقبلية:

- تقييم أداء فروع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بين ولايات الشمال والجنوب؛

- دور التحفيزات الجبائية في نجاح عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

- دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تنمية المشاريع الريفية؛

- القرض المصغر كوسيلة لتمويل عمالة المرأة الماكثة في البيت؛

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ودورها في تمويل المشاريع الحرفية.

قائمة المراجع

الكتب:

- 1- أحمد مروة، برهم نسيم، الريادة و إدارة المشروعات الصغيرة، ط01، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، 2014؛
- 2- أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة مدخل بيئي مقارن، ط01، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2007؛
- 3- خوني رابح، حساني رقية، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلة تمويلها، ط01، ابتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2008؛
- 4- عبد الحميد مصطفى أبو نعم، إدارة المشروعات الصغيرة كيف تصبح رجل أعمال ناجح كيف تصبحين سيدة أعمال ناجحة، ط01، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2002؛
- 5- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، ط01، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2009؛
- 6- كافي مصطفى يوسف، ائتمان المشاريع الصغيرة و المتوسطة و نماذج التنبؤ بالفشل المالي، ط01، دار الابتكار للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2017؛
- 7- محمد الصيرفي، البرنامج التأهيلي لإعداد أصحاب المشروعات الصغيرة، ط02، مؤسسة حورس الدولية، الإسكندرية، مصر، 2010؛
- 8- محمد لييب عنبه هالة، إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي دليل عملي لكيفية البدء بمشروع صغير و إدارته في ظل التحديات المعاصرة، ط01، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2002؛
- **مذكرات و رسائل الدكتوراه و الماجستير:**
- 9- بعيط أمال، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر واقع آفاق دراسة حالة Cnac, Angem, Anseg لولاية باتنة محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة باتنة 01، 2017/2016؛
- 10- تمجدين نور الدين، دور و أهمية دراسات الجدوى في تقييم و تمويل مشروعات القطاع الخاص دراسة حالة المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر منطقة الجنوب الشرقي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2019/2018؛
- 11- خنيط خديجة، دور الإبداع في تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رسالة لنيل شهادة

- الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي،
2017/2016؛
- 12- دليوح زينب، عمالة المرأة في إطار الاستفادة من القرض المصغر و أثرها على مكانتها داخل الأسرة دراسة ميدانية عن عمالة المرأة في البيت نموذجا بمدينة الجلفة، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية، قسم علم الاجتماع، جامعة غرداية،
2013/2012؛
- 13- زيتوني صابرين، الشراكة الأجنبية كأداة لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2017/2016؛
- 14- زيرق سوسن، مساهمة قرض الايجار في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية بولاية سكيكدة 2010-2015، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، 2017/2016؛
- 15- شباح رشيد، ميزانية الدولة و إشكالية التشغيل في الجزائر دراسة حالة ولاية تيارت، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2012/2011؛
- 16- شلغوم رحيمة، ضمانات القرض لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01 بن يوسف بن خدة،
2015/2014؛
- 17- طالبي خالد، دور القرض الاجباري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011/2010؛
- 18- عزيز سامية، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة ميدانية لمؤسسات خاصة متنوعة النشاط بمدينة بسكرة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014/2013؛
- 19- هالم سليمة، هيئات الدعم و التمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة تقييمية 2004-2014، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية جامعة محمد خيضر بسكرة، 2017/2016؛

20- هرقون تفاحة، سياسات دعم المؤسسات المصغرة و آثارها على التشغيل دراسة حالة ولاية تيارت، رسالة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة وهران، 2011/2012.

- المقالات العلمية:

21- بن حمودة محبوب، بوجمعة مهديّة، "دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل و تنشيط قطاع الصناعات التقليدية و الحرف"، مجلة دراسات في الاقتصاد و التجارة المالية، المجلد 06، العدد 03، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017؛

22- رجم خالد، بن ناصف حمزة، "تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر - ولاية ورقلة - الفترة 2005-2014"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد السادس، ورقلة، الجزائر، 2017؛

23- زينات أسماء، "دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، السداسي الثاني، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017؛

24- غياط شريف، بوقموم محمد، "التجربة الجزائرية في تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد 24، العدد 01، دمشق، سوريا، 2008؛

25- مرادي إسماعيل، جديدين لحسن، "دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية بالجزائر"، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، العدد 02، ديسمبر 2014، جامعة أم البواقي، الجزائر 2014؛

26- ياسر عبد الرحمان، براشن عماد الدين، "قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الواقع و التحديات"، مجلة نماء للاقتصاد و التجارة، العدد الثالث، شهر جوان، الجزائر، 2018.

- الملتقيات:

27- بن علي عبد المؤمن، بوصبيح صالح رحيمة: آليات دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استنادة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، يومي 06-07 ديسمبر 2017؛

28- سعيح عبد الكريم، محصر مريم: مساعي تأهيل و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر، الملتقى الوطني حول إستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الوادي، الجزائر، 29-30/2017؛

- 29- مغني ناصر: القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، مداخلة في الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر، يومي 15-16 نوفمبر 2011.
- **المحاضرات:**
- 30- بن يخلف كمال: محاضرة بعنوان مدخل لمحاسبة الشركات، قسم العلوم المالية و المحاسبية، جامعة بوقرة بومرداس، 2017/2016؛
- **المراسيم و القوانين:**
- 31- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 الموافق ل 2017/01/11؛
- 32- الجريدة الرسمية: القانون رقم 02-17 المؤرخ في 2017/01/10 و المتضمن للقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- 33- الجريدة الرسمية، القانون رقم 02-17 المؤرخ في 2017/01/10 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- 34- الجريدة الرسمية، المادة 07، المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004 المتعلق بجهاز القرض المصغر، العدد 06؛
- 35- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي الحجة 1424 الموافق ل 22 جانفي 2004 المعدل بالمرسوم الرئاسي رقم 06-193 و المرسوم الرئاسي رقم 11-133؛
- 36- المرسوم التنفيذي رقم 11-134 المؤرخ في 2011/03/22؛
- 37- المرسوم التنفيذي رقم 13-134 المعدل و المتمم للمرسومين 11-134 و 04-15 لإنشاء الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر بالمرسوم التنفيذي رقم 13-175 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 05-414 و المرسوم 04-16؛
- 38- المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 2004/01/22؛
- 39- المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 2011/03/22 و المتعلق بجهاز القرض المصغر.
- **الأعمال الإلكترونية:**
- 40-المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، تنمية التمويل الأصغر الإسلامي (التحديات و المبادرات)، جدة، المملكة العربية السعودية، نسخة إلكترونية، على الموقع <https://www.wisdp.org>
- 41- المرسوم التنفيذي رقم 04-13 المؤرخ في 2004/01/22.

قائمة الملاحق

BELOUAHRI YACINELocal N°01 cité 30 logts, ilots 71mm;34
Bordj Bou ArreridjMatériel et Equipements Industruel Professionnel
E-mail : promab34@yahoo.fr
Site WEB: PROMAB-BELOUAHRI**FACTURE PROFORMA**

CLIENT

mahfoud wissem

adresse: bordj bou arreridj

Numéro : 2017110003

Date: 22/11/2017

RC:

NIF:

ART:

Réf	Désignation	Qte	U	Prix	Motant
1	TOUR REFRIGEREE 165 S.RUBIS INOX 430 D.INOX-SIMAFE	1	U	163 000,00	163 000,00
2	CHAWARMA 4F -REMTA	1	U	59 000,00	59 000,00
3	PLAQUE CHAFFANTE A GAZ -REMTA	1	U	42 000,00	42 000,00
4	FRITEUSE 2 BAC A GAZ -REMTA	1	U	36 000,00	36 000,00
5	COUPE FRITE	1	U	7 800,00	7 800,00
6	TABLE DE TRAVAIL 150 CM	1	U	29 000,00	29 000,00
7	VITRINE REFRIGEREE DELTA INOX 150CM-SIMAFE	1	U	148 000,00	148 000,00
8	VITRINE A BOISSON 2P -SIMAFE	1	U	120 000,00	120 000,00
9	FOUR A PIZZA 1 ETAGE -FIMAR	1	U	190 000,00	190 000,00
10					-
11					-
12					-
18					-

Arrêtée la présente facture à la somme de:

neuf cent quarante-cinq mille huit cent douze DA et 00 Cts

Total HT	794 800,00
Remise	-
TVA 19%	151 012,00
Total TTC	945 812,00
TOTAL NET	945 812,00

Mode de paiement: CHEQUE

cette offre valable 30 jours



Tél : 035 76 84 64 Fax : 035 76 84 64 Banque : Trust B.B.A RIB : 02900602220034292078
 RC : 34/00-2357539 A 14 NIS : 197434010267528 NIF : 197434010267528 Art : 34012112572

AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CREDIT
Nombre de promoteurs financés periode 2005-2020

(Repartition par d'age)



<i>Tranche d'âge</i>	<i>AMP (Achat Matières premières)- 100 000 DA</i>	<i>Nbr de projet (Achat équipement +matières premières) -1000 000 DA</i>
<i>18-29 ans</i>	8725	494
<i>30-39 ans</i>	7911	422
<i>40-49 ans</i>	3614	286
<i>50-59 ans</i>	1135	58
<i>60 ans et plus</i>	587	12
Total	21972	1272

AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CREDIT
Nombre de promoteurs financés periode 2005-au juin 2020 par
secteur d'activités et par genre



secteur d'activités	AMP (Achat Matières premières) - 100 000 DA		Nbr de projet (Achat équipement + matières premières) -1000 000 DA		Nombre d'emplois créés
	FEMME	HOMME	FEMME	HOMME	
Agriculture	1065	2470	4	245	359
Très petite industrie	2417	3784	38	188	339
BTP	0	498	0	56	84
Services	1334	605	40	347	581
Artisanat	5320	4390	15	28	65
commerce	0	89	9	302	467
peche	0	27	0	0	0
TOTAL	10136	11836	106	1166	1895

par niveau d'instruction

Niveau d'instruction	AMP (Achat Matières premières)- 100 000 DA	Nbr de projet (Achat équipement +matières
Sans	958	120
Alphabétisé ou école coranique	0	0
Primaire	3621	715
Moyen	5886	369
Secondaire	11156	26
Universitaire	351	42
TOTAL	21972	1272

(Annexe N°01)

وثيقة تعهد و التزام
لطلب الحصول على قرض مصغر
لإنشاء مشروع

أنا الموقع أدناه، السيد ، الأنسة ، السيدة :.....
المولود بتاريخ..... ب.....
و الحامل لبطاقة التعريف (ب.ت.و) أو (ر.س) رقم الصادرة بتاريخ
بالدائرة الإدارية ل و القاطن بالعنوان.....
.....
أتقدم بطلبي هذا و المتمثل في طلب الحصول على قرض مصغر في إطار برنامج الوكالة الوطنية
لتسيير القرض المصغر، وهو ما يمثل مبلغ (بللأرقام والحروف)
.....
.....
لمزاولة نشاطي و المتمثل في
وأتعهد بشرفي أنه لدي مبلغ المساهمة الشخصية المطلوب، وهو ما يمثل بنسبة 1 % من المبلغ الإجمالي (بللأرقام والحروف)
.....
.....
و إنني لا أمارس أي نشاط أو وظيفة.
و أن أسهل جميع الزيارات التي يقوم بها مرافقون الوكالة إلى أماكن العمل وغيرها من المرافق، بغرض
مراقبة مصداقية الوثائق المقدمة.
في انتظار ردكم تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

حررت في..... ب.....

الاسم الكامل

التوقيع

التصديق في البلدية

(ANNEXE N°02)

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE
 MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ NATIONALE ET DE LA FAMILLE
 AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CRÉDIT

Coordination de la Wilaya de.....
 Cellule d'accompagnement de

RÉCÉPISSÉ DE DÉPÔT DE DOSSIER

Nom et Prénom :
 Adresse :
 Tél :
 N° du dossier :
 Type de financement :
 Date de dépôt du dossier :
 Activité projetée :

Visa et Cachet de l'accompagnateur

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE
 MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ NATIONALE ET DE LA FAMILLE
 AGENCE NATIONALE DE GESTION DU MICRO CRÉDIT

Coordination de la Wilaya de.....
 Cellule d'accompagnement de

RÉCÉPISSÉ DE DÉPÔT DE DOSSIER

Nom et Prénom :
 Adresse :
 Tél :
 N° du dossier :
 Type de financement :
 Date de dépôt du dossier :
 Activité projetée :

Visa et Cachet de l'accompagnateur

تذكر

بالحمد

الله

والم